



جامعة الأزهر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد



أصل الحديث في كلام المحدثين دراسة في ضوء علوم الحديث إعداد

الدكتورة/ إسلام محمود عبد المعطي

المدرس بقسم الحديث وعلومه
كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٥هـ -
يونيو ٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي الطباعي

The Online ISSN 2974-4679 و I.S.S.N 2974-4660



أصل الحديث في كلام المحدثين دراسة في ضوء علوم الحديث إسلام محمود عبد المعطي

قسم الحديث وعلومه، كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالإسكندرية،
جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية
البريد الإلكتروني eslamabdalmoady-18@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان معنى أصل الحديث في كلام المحدثين، واستعمالهم لهذا المصطلح.

وبدأت ذلك ببيان معنى الأصل، ومعنى الحديث، والمراد من أصل الحديث، وأتبع ذلك بورود هذا اللفظ على ألسنة المتقدمين كالإمام مالك، والإمام الشافعي، ثم ذكرت استعمال الأئمة أصحاب كتب المتون الذين لهم تعقيبات على الأحاديث لهذا المصطلح كالإمام البزار، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي في مصنفاتهم، ثم ذكرت ورود "أصل الحديث" في كتب علوم الحديث، ثم قول الأئمة: "أصله في الصحيحين أو في الصحيح"، واندراج الضعيف تحت أصل، والمراد بالأصل الذي يندرج تحته الضعيف جريا على قواعد المحدثين، وأن كثرة الطرق تدل على أن الحديث له أصل، وهل المراد مجرد تعدد الطرق أم لهذه الطرق شروط مع تعددها ثم ذكرت ما تبين من خلال البحث، وأن مصطلح "أصل الحديث" استعمله الأئمة بمعنى له طريق صحيح عن راو معين، فيقال فيه له أصل عن فلان، أو من طريق فلان، وجرى أيضا على ألسنة المتقدمين للتنويه بأهمية ذلك

ومن النتائج: الحديث الضعيف الذي له طريق آخر مرسل يدل على أن للحديث أصل وأن تعدد طرق الحديث الضعيف ضعفا شديدا لا ترقيه بل قد تزيده ضعفا



وورود الحديث المعلق في الصحيح لو لم يكن صحيحا في أصله لما أورده في الصحيح.

ومنها أن الحديث محل الدراسة لو كان له أصل في الصحيحين أو أحدهما - سواء عن نفس الصحابي أو عن غيره - لا بد من الإشارة إلى ذلك حتى ولو كان إسناد الحديث محل الدراسة صحيحا كما هو صنيع الأئمة وغير ذلك ثم ذكرت في الخاتمة أهم ما توصلت إليه من نتائج

الكلمات المفتاحية: أصل، الحديث، المحدثين





**The origin of Hadith according to the scholars' words:
A study in the light of the sciences of Hadith**

Islam Mahmoud Abdl Muti

Department of Hadith and its sciences, college of Islamic
and Arabic studies for Girls, Al-Azhar University, Arab
Republic of Egypt

E-Mail: eslamabdalmooty-18@ Azhar. edu. eg

Abstract:

This research aims to clarify the meaning of the origin of Hadith in the words of the hadith scholars and their use of this Term. I began this by explaining the meaning of the original, the meaning of Hadith and what is meant by the the origin of Hadith. I followed that by stating the use of this term by the predecessors as Imam Malek and Imam El Shafhi I mentioned also the use of this term by the owners of Al Matoon books who have comments on Hadith as Al Bazar Imam, Ibn Haban, Al Hakem and Al Boheki. I showed the mentioning of the origin of Hadith in the science of Hadith and then Imams saying "its origin in the Two - Sahih or in the one of them." and coming the weak under the original." explaining the meaning of the original which includes weak Hadith according to scholars' rules.. And the multitude of paths are an evidence that the Hadith has an origin, but are the multiple enough or these paths should have conditions despite of their multiplicity. Then I mentioned what was revealed through this research, and the Term" the origin of Hadith "was used by Hadith scholars. On



the authority of so and so or through so - and – so. It is true from a specific opinion, so it is said that it has an origin. The previous Sunnah also mentioned the importance of this From the results:. The Weak hadith which has another Mursall way indicates that the Hadith has its origin. the multiple ways of a weak hadith being severely weak do not promote it, but it may even increase its weakness. And the pending hadith mentioned in the Sahih, if it was not authentic in its origin, it would not have mentioned in the Sahih. So, the hadith which is under study if it has an origin in Sahih books or in one of them, whether on the authority of the same companion or on the authority of someone else - this must be pointed out even the chain of the hadith is invalid as imams did before. Then I mentioned what I reached to in the conclusion

Keywords: origin, Hadith, Scholars





المقدمة



نحمد الله - تعالى - كما افتتح كتابه بحمد نفسه، ونصلي، ونسلم على نبينا محمد - (ﷺ) - كما أمرنا بذلك في الأحزاب من كتابه، ونترضى عن الآل والصحب، ومن تبعهم بإحسان كما أخبر بذلك في التوبة من سور تنزيله

وبعد،،

فلا يزال البحث في اصطلاحات المحدثين سواء في تعليقاتهم في كتب المتون، أو كتب علوم الحديث، أو كتب الشروح، أو في أحكامهم على الأحاديث يكشف لنا عن فوائد حديثة هامة إما بذكر هذه الفوائد صراحة، أو استنباطها من خلال صنيعهم، وهذه الفوائد لا تكتمل صورة العمل إلا بها، ومن تمام صورته اتباع مناهجهم أو الوقوف على كلامهم والاستفادة منه، ومن ذلك استعمالهم لمصطلح "أصل الحديث" أو "للحديث أصل" سواء أكانوا يعنون بذلك أن لمتنه أصل عن نفس الصحابي أو عن صحابي آخر، يقصدون به الشاهد، أو أن له أصل عن فلان (راو في الإسناد)، أو له أصل في الصحيحين أو في الصحيح، أو يندرج تحت أصل، أو له طرق تدل على أن له أصل بما يفيد الدوران مع الحديث حيث دار، واستفراغ الجهد والوسع في ذلك، وقد حاولت في هذا البحث أن أسلط الضوء على هذا المصطلح بأن أذكر نماذج من استعمال الأئمة أصحاب المتون، أو أصحاب كتب المصطلح، أو أصحاب كتب الشروح، أو أصحاب كتب التخريج (أو غيرهم) لمصطلح "أصل الحديث" وما يعنون بذلك، وما دفعني لذلك هو وقوفي على بعض البحوث، و قراءتي لمصطلح " لا أصل له " واستعمال الأئمة لهذا المصطلح،



وتفرقتهم في كتبهم بين الموضوع، وما لا أصل له، والضعيف جدا، وغير ذلك، فجاءت الفكرة بالبحث في "أصل الحديث" وأن الباحث لا يكتفي إذا خرج حديثه، وكان له أصل في الصحيحين، أو أحدهما أنه لا بد أن يشير أو ينبه إلى هذا، أو كان الحديث ضعيفا، وكان المتن أو بعضه صحيحا من طريق آخر، أو عن صحابي آخر أيضا لا بد من التنويه على ذلك إذ هو من تمام العمل، وهو صنيع الأئمة وبيان الفرق بين قولهم "له أصل" وقولهم "يرتقي إلى مرتبة أعلى".

أهمية الموضوع، وسبب اختياري له:

تكمُن أهمية هذا الموضوع في أنه عند تخريج الباحث لحديث ما من الأحاديث النبوية يلتزم أحيانا بالمتن الذي يخرج به ولا يلتفت إذا ما كان الحديث له أو لبعضه أصل في الصحيحين سواء عن نفس الصحابي أو عن غيره، أو كان الحديث في إسناده ضعف فيضعف الحديث في حين أن للحديث طريق آخر صحيح، أو شاهد صحيح ولا يشير إلى ذلك، وهذا خلاف صنيع الأئمة إذ هم يدورون حول أو مع الحديث حيث دار سواء كله أو بعضه، (سواء كان له طريق آخر أو شاهد فينبهون لذلك، - وهذا ما ينبغي أن يهتم به الباحث ومن هنا تأتي أهمية الموضوع، ويتبين سبب اختياري له.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي وهو المنهج الذي يعنى بجمع البيانات للتوصل إلى قواعد عامة. والمنهج الوصفي وهو الذي يعنى بتجميع، وتحليل منسق، ومنظم للبيانات المتعلقة بالبحث للخروج بتعميمات، واستنتاجات تفسر أمرا معينا مرتبطا بهذه البيانات.



الدراسات السابقة:

لم أقف - فيما بين يدي من مؤلفات - مراجع أو بحوث أفردت لاستعمال الأئمة لمصطلح "أصل الحديث"

حدود البحث:

تطبق الدراسة على نماذج من استعمال الأئمة لمصطلح "أصل الحديث" أو على ورود مصطلح "أصل الحديث" في كتب الأئمة سواء على السنة المتقدمين، أو وروده في كتب المتون الذين لأصحابها تعقيبات على الأحاديث أو كتب مصطلح الحديث، أو كتب الشروح، والتخريج، أو قولهم اندراج الضعيف تحت أصل أو له أصل في الصحيح.

خطة البحث:

يتكون البحث من: مقدمة، وفصلين، وخاتمة، وفهارس.
أما المقدمة فبينت فيها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث، وخطته.

وأما الفصل الأول فيشتمل على: ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: فيه معنى الأصل، ومعنى الحديث، ومعنى أصل الحديث.
المبحث الثاني: فيه ورود مصطلح "أصل الحديث" على السنة المتقدمين
المبحث الثالث: استعمال الأئمة أصحاب كتب المتون الذين لهم تعقيبات عقب الأحاديث لهذا المصطلح.

وأما الفصل الثالث: فيشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: استعمال الأئمة أصحاب كتب علوم الحديث لهذا المصطلح.
المبحث الثاني: قول الأئمة "أصله في الصحيحين، أو أصله في الصحيح.
المبحث الثالث: قول الأئمة: " اندراج الضعيف تحت أصل "كشرط للعمل بالضعيف.



المبحث الرابع: القول بأن "كثر الطرق تدل على أن للحديث أصل"، والفرق بين "له أصل" وبين "ارتقاء الحديث بكثرة الطرق".
وأما الخاتمة: فذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.
وأما الفهارس: فذكرت فيها المصادر، والمراجع التي اعتمدت عليها أثناء البحث.





الفصل الأول:

وفيه: بيان معنى الأصل، ومعنى الحديث، ومعنى مصطلح "أصل الحديث" وورود لفظ أو مصطلح "أصل الحديث" على السنة المتقدمين واستعمال الأئمة أصحاب كتب المتون الذين لهم تعقيبات عقب الأحاديث لهذا المصطلح.

المبحث الأول: معنى الأصل في اللغة.

الأصل: مفرد الأصول، وأصل الشيء: أساسه الذي يقوم عليه، ومادته التي يتكون منها، ومنه أصل الإنسان، وهو التراب، وأصل الحائط الحجر الواحد، وأصل الشعر منبته، واستأصل الشيء ثبت أصله، وقوي ثم كثر حتى قيل: أصل كل شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، ولذا يقال: فلان لا أصل له، ولا فصل، أي: لا حسب له، ولا منطق، أو لسان^(١). هذا معنى الأصل في اللغة، أما معنى الحديث فهو عند أهل اللغة: نقيض القديم، ويطلق على القليل، والكثير، وإطلاق الحديث على الكلام لأنه يحدث شيئاً فشيئاً^(٢).

(١) ينظر: مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني ت ٣٩٥ هـ، ١/ ١٠٩ باب الهمزة والصاد ط/ دار الفكر ١٣٩٩ هـ، ولسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور ت ٧١١ هـ - ١١/ ١٦ ط/ دار صادر - بيروت ط/ ٣ - ١٤١٤ هـ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي ت ٧٧٠ هـ ١/ ١٦ ط/ المكتبة العلمية - بيروت .

(٢) الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ت ٣٩٣ هـ ١/ ٢٧٨ ط/ دار العلم للملايين - بيروت ط/ ٤ - ١٤٠٧ هـ

والحديث اصطلاحاً: ما أضيف إلى النبي - (ﷺ) - قولاً له أو فعلاً، أو تقريراً، أو صفة حتى الحركات، والسكنات في اليقظة، والنام(١).
وقال ابن حجر: الحديث عند علماء الفن مرادف للخبر فيطلقان على المرفوع والموقوف والمقطوع(٢)
والمراد بمصطلح "أصل الحديث" بالمعنى الإضافي: أي الدليل الذي يدل على متن الحديث هذا إذا أطلق دون تقييد كقولهم "هذا الحديث له أصل، أو ولهذا الحديث أصل، أو لبعض متنه أصل"، أما إذا قيد كقولهم "للهديث أصل عن فلان" أو له أصل من حديث فلان" فيراد به طريق الحديث عن فلان - صحابي معين أو راو معين - خاصة.

كيفية معرفة أصل الحديث:

يعرف أصل الحديث بجمع طرقه سواء عن صحابي معين، أو عن أكثر لا سيما إذا ورد الحديث عن أكثر من صحابي، ولذا يقول ابن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناه(٣)"، ويقول الإمام أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"(٤).

-
- (١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي ت ٩٠٢ هـ - ١ / ٢٢ ط / مكتبة السنة - مصر ١٤٢٤ هـ .
(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ / ص ٣٥ ط / مطبعة السفير بالرياض ط / أولى ١٤٢٢ هـ .
(٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣ هـ ٢ / ٢١٢ ط / مكتبة المعارف - الرياض .
(٤) نفس المصدر .



المبحث الثاني: ورود لفظ أو مصطلح "أصل الحديث على السنة المتقدمين"

نقل عن الإمام الشافعي^(١) أنه قال "إذا لم يوجد للحديث من الحجاز أصل ذهب نخاعه" وعنه أيضا قال: "كل حديث جاء من العراق، وليس له أصل في الحجاز فلا تقبله، وإن كان صحيحا ما أريد إلا نصيحتك" وقد سبق للإمام

(١) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الشافعي المطلبي ، المجدد لأمر الدين على رأس المائتين ، توفي سنة أربع ومائتين - ترجمته في الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ، ابن أبي حاتم ت ٣٢٧ هـ ٧ / ٢٠١ ط/ مجلس دائرة المعارف - الهند ، ودار إحياء التراث العربي ، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني ت ٧٤٢ هـ ٢٤ / ٣٥٥ - ٣٨١ ط/ مؤسسة الرسالة بيروت ، وتذكرة الحفاظ لشمس الدين الذهبي ت ٧٤٨ هـ ١ / ٢٦٥ ط/ دار الكتب العلمية بيروت ط/ ١ - ١٤١٩ هـ ، وتقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ص/ ٤٢١ ط/ دار ابن رجب .

الشافعي الإمام مالك^(١) إلى هذا المعنى حيث نقل عنه أنه قال: "إذا خرج

الحديث عن الحجاز انقطع نخاعه"^(٢)

ولهذا قال الإمام الخطيب البغدادي^(٣): "أصح طرق السنن ما يرويه أهل الحرمين" مكة، والمدينة "فإن التدليس عنهم قليل، والكذب ووضع الحديث عندهم عزيز"^(٤). حتى أن الإمام الحازمي^(٥) ذكر في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ "إنه

(١) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني الفقيه إمام دار الهجرة توفي سنة تسع وسبعين ومائتين - ترجمته في الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي ت ٢٣٠ هـ (متمم التابعين ص/ ٤٣٣ - ٣٤٤ ط/ مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط/ ٢ - ١٤٠٨ هـ ، ومشاهير علماء الأمصار لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت ٣٥٤ هـ ص/ ٢٢٣ ط/ أولى ١٤١١ هـ ، وطبقات الحفاظ لجلال الدين السيوطي ت ٩١١ هـ ص/ ٩٦ ، ٩٧ ط/ دار الكتب العلمية ط/ أولى ١٤٠٣ هـ وتقريب التهذيب ص/ ٤٧١ .

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى ٩١١ هـ ١/ ٨٩ ط/ دار طيبة ، - وقد عزی هذه الأقوال للأنصاري- يعني أبي إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي ت ٤٨١ هـ في كتاب: ذم الكلام وأهله- لكني لم أقف على هذه الأقوال في " ذم الكلام"

(٣) الخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت المتوفى سنة ثلاث وستين وأربعمائة - ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي ٣/ ٢٢١ - ٢٢٧ ، والوافي بالوفيات لصالح الدين خليل بن أيبك الصفدي ت ٧٦٤ هـ ٧/ ١٢٦ ط/ دار إحياء التراث - بيروت ط/ ١٤٢٠ هـ ، والنقات ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا الحنفي ت ٨٧٩ هـ ١/ ٤١٨ - ٤٢٠ ط/ مركز النعمان - صنعاء اليمن ط/ أولى ١٤٣٢ هـ

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٨٦ .

(٥) الحازمي أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي ، - وهي نسبة إلى أحد أجداده - ، توفي سنة أربع وثمانون وخمسائة - (ترجمته في وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان ت ٦٨١ هـ ٤/ ٢٩٤ ، ٢٩٥ ط/ دار صادر - بيروت ط/ ١ - ١٩٧١ م ، وطبقات الشافعية

=



إذا تعذر الجمع بين الحديثين اللذين يوهم ظاهرهما التعارض، وتعين المصير إلى الترجيح، فإنه يرجح بينهما، وذكر من وجوه الترجيحات، قال:

الوجه الرابع عشر: أن يكون إسناد أحد الحديثين حجازيا، وإسناد الآخر عراقيا، أو شاميا، سيما إذا كان الحديث مدني المخرج لأنها دار الهجرة، ومجمع الأنصار، والمهاجرين، والحديث إذا شاع عندهم، وذاع، وتلقوه بالقبول متن وقوي، ذلك لأنهم شاهدوا الوحي، والتنزيل، وفيهم استقرت الشريعة، وكان الشافعي يقول: كل حديث لا يوجد له أصل في حديث الحجاز واه، وإن تداولته الثقات ^(١).



الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ت ٧٧١ هـ / ٧ / ١٣ ط/ دار هجر ط/ ٢ - ١٤١٣ هـ ، والأنساب لأبي سعد السمعي ت ٥٦٢ هـ ١٤/٤ ط/ دائرة المعارف العثمانية ، و سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٢١ / ١٦٧ - ١٧٢ ط/ مؤسسة الرسالة ط/ ٣ - ١٤٠٥ هـ ، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص/ ٤٨٤ ، ٤٨٥) . .

(١) الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار ص/ ١٣ ط/ دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن ط/ ٢ .



المبحث الثالث: استعمال الأئمة أصحاب المتون

لمصطلح "أصل الحديث أو للحديث أصل"

استعمل هذا المصطلح بعض الأئمة المتقدمين أصحاب كتب المتون الذين لهم تعقيبات عقب الأحاديث

١- استعمله الإمام البزار^(١) في مسنده المسمى "البحر الزخار" ١٥ / ٢٦٨ ح / ٨٧٤٧^(٢)

فقد أسند حديث أبي هريرة عن النبي - (ﷺ) - "إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة"

قال: حدثناه محمد بن الليث الهادي قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي (ﷺ).^(٣)

(١) هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد المعروف بالبزار - نسبة لمن لمن يخرج الدهن من البزور ويبيعه - ت ٢٩٢ هـ - (ترجمته في: طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان الأصبهاني ت ٣٦٩ هـ ٣ / ٣٨٦ ط / مؤسسة الرسالة بيروت ط / ٢ - ١٤١٢ هـ ، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٥ / ٥٤٨ ، والأنساب للسمعاني ٢ / ١٩٤ ، وسير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٣٢ - ٥٣٤) .

(٢) ط / مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط / أولى (١٩٨٨ م - ٢٠٠٩ م)

(٣) دراسة إسناد البزار - محمد بن الليث الهادي - نسبة إلى هداد بن زيد مناة من الأزد - أبو الصباح يروي عن مسلم بن إبراهيم ، ومحمد بن عرعة ، وغيرهما ، ذكره الحاكم في الكنى ، وقال بصري ، وقال ابن حبان في الثقات ، وقال: يخطئ ، ويخالف ، وقال الهيثمي: لم أعرفه ، وذكره ابن حجر في اللسان ، وذكر فيه قول ابن حبان (الثقات لابن حبان ٩ / ١٣٥ ، ومجمع الزوائد ٥ / ٣٢١ ، ولسان الميزان ٥ / ٣٥٦)

- مسلم بن إبراهيم الأزدي - نسبة إلى أزد شنوءة ، وهو أزد بن الغوث - يروي عن: حماد بن سلمة ، وعبد الله بن المبارك ، وغيرهما ، وروى عنه البخاري ، وأبو داود ، قال العجلي: بصري ثقة ، وقال ابن معين: ثقة مأمون ، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق ، وقال ابن حجر: ثقة مأمون مكثّر ، مات سنة ك اثنتين وعشرين ومائتين (ترجمته في: الثقات للعجلي ص/ ٤٢٧ ، والجرح والتعديل ١٨١/٨ ، وتقريب التهذيب ص/ ٥٢٩) - حماد بن سلمة بن دينار ، روى عن عمرو بن دينار ، وعطاء الخراساني ، وغيرهما ، وروى عنه: مسلم ابن إبراهيم ، والنضر بن شميل ، وغيرهما قال عنه ابن معين: ثقة ، وقال العجلي: ثقة رجل صالح حسن الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي: أحد الأعلام ، ثقة صدوق يغلط ، وليس في قوة مالك ، وقال ابن حجر: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخره (ترجمته في: الثقات للعجلي ص/ ١٣١ ، والجرح والتعديل ٣/ ١٤٠ ، وثقات ابن حبان ٦/ ٢١٦ ، والتقريب ص/ ١٧٨)
- عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم ، روى عن عطاء بن يسار ، وسعيد بن جببر ، وسالم بن عبد الله بن عمر ، وغيرهم ، وروى عنه: الثوري ، وابن عيينة ، ومالك بن أنس ، وغيرهم ، قال عنه العجلي: تابعي ثقة ، وقال أبو حاتم: ثقة ثقة ، وقال أبو زرعة: مكي ثقة ، وقال النسائي: ثقة ثبت ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ، وتوفي سنة ست وعشرين ومائة ، (ترجمته في: تاريخ الثقات للعجلي ص/ ٣٦٣ ، والجرح والتعديل ٦/ ٢٣١ ، والثقات لابن حبان ٥/ ١٦٧ ، والتقريب ص/ ٤٢١)
- عطاء بن يسار أبو محمد المدني مولى السيدة ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - روى عن: أبي هريرة ، وأسامة بن زيد ، وجابر بن عبد الله - رضي الله عنهم جميعا - ، وغيرهم ، وروى عنه: عمرو بن دينار ، وزيد بن أسلم ، وهلال بن علي ، وغيرهم ، قال عنه ابن سعد: ثقة كثير الحديث ، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة ، وقال أبو زرعة ، وابن معين ، والنسائي: ثقة ، وقال الذهبي: كان ثقة جليلا من أوعية العلم ، وقال الذهبي: ثقة فاضل صاحب مواعظ ، وعبادة ، مات سنة أربع وتسعين ومائة ، وقيل قبل ذلك ، ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥/ ١٧٣ ، وتاريخ الثقات للعجلي ٢/ ١٣٧ ، والجرح والتعديل ٦/ ٣٣٨ ، وتذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٧٠ ، والتقريب ص/ ٣٩٢
- أبو هريرة: الصحابي الجليل ، حافظ الصحابة ، مشهور بكينته ، وقد اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا ، وأشهر ما قيل فيه: عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، أحفظ الصحابة لأخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - توفي سنة ثمان وقيل تسع وخمسين من الهجرة ، ترجمته في: الإستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد البر بن محمد النمري القرطبي ت ٤٦٣ هـ ٤/ ١٧٦٨ ط/ دار الجيل - بيروت

وقال: وهذا الحديث قد رواه غير مسلم - يعني ابن إبراهيم - عن حماد عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً.
ورواه فضيل بن عياض عن زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي - (ﷺ) - قال: فذكر الحديث.
وقال: هذا الحديث حدثناه بعض أصحابنا، ولم أذكره إذ كان الذي حدثناه لا ينبغي أن يذكر عنه هذا الحديث، وإن كان للحديث أصل عن فضيل فقد رواه غير واحد عنه، ثم ذكر الإمام البزار طرق هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً، وقد أراد بيان أن فضيل بن عياض رواه مرفوعاً، وقد حدث به البزار إلا أن الذي حدثه به عنه ضعيف، ولهذا لم يذكره، لكن له طرق أخرى صحيحة عن فضيل من غير طريق من حدثه عنه - يعني عن الفضيل.

قلت: أخرج هذا الطريق الإمام الطحاوي^(١) في شرح مشكل الآثار ١٠ / ٣١٢ (٢) قال:

حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين الفريابي حدثنا هريم بن مسعر الأزدي الترمذي حدثنا فضيل بن عياض عن زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء

ط/ أولى ١٣١٢ هـ، وأسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير الجزري ت ٦٣٠ هـ ط/ دار الكتب العلمية ط/ ١ - ١٤١٥ هـ، والإصابة في تمييز الصحابة لأبي الفضل علي بن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ٣٤٨/٧ - ٣٦٢ ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ط/ ١ ١٤١٥ هـ

الحكم على الإسناد: إسناد البزار ضعيف فيه محمد بن الليث الهادي يخطئ ويخالف، وهو قول ابن حبان فيه .

(١) هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي المصري المعروف بالطحاوي نسبة إلى بلدة طحا بصعيد مصر ت ٣٢١ هـ - (ترجمته في تاريخ ابن يونس المصري ت ٣٤٧ هـ ١ / ٢٠ ط/ دار الكتب العلمية بيروت ط/ ١ - ١٤٢١ هـ، وتاريخ الإسلام للذهبي ٧ / ٤٣٩ ط/ دار الغرب الإسلامي ط/ ١ - ٢٠٠٣ م، والنقائ ممن لم يقع في الكتب الستة ٢ / ٣٦ .

(٢) ط/ مؤسسة الرسالة - ط/ أولى - ١٤١٥ هـ تحقيق الشيخ / شعيب الأرنؤوط .

بن يسار عن أبي هريرة - (رضي الله عنه) - عن رسول الله - (ﷺ) - فذكر الحديث (١)، وقد ساق بإسناده الحديث مرفوعاً وموقوفاً، وذكر الشك في رفعه من طريق عمرو

(١) دراسة إسناده الإمام الطحاوي:

جعفر بن محمد بن الحسين بن المستفاض أبو بكر الفريابي، روى عن: علي بن المدني، وقتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم، وروى عنه: الطبراني، وابن عدي، والقطيعي، وغيرهم، قال عنه الخطيب: أحاديثه كثيرة، ورواياته منتشرة، وكان ثقة، وقال الذهبي: كان ثقة مأموناً، وقال الصفدي: أحد أوعية العلم، والفهم، وذكره ابن قطلوبغا في النقات ممن لم يقع في الكتب الستة، وتوفي سنة إحدى وثلاثمائة - (ترجمته في تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت ٤٦٣ هـ / ٨ / ١٠٢ ط / دار الغرب الإسلامي - بيروت ط / أولى ١٤٢٢ هـ، وتذكره الحفاظ لشمس الدين الذهبي ٢ / ١٩٠ ط / دار الكتب العلمية - بيروت ط / أولى ١٤١٩ هـ، والوافي بالوفيات للصفدي ١١ / ١١٢، والنقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٣ / ١٩٢

هريم بن مسعر أبو عبد الله الترمذي خادم الفضيل بن عياض، روى عن: الفضيل بن عياض، وعبد الله بن وهب، وغيرهما، وروى عنه: جعفر الفريابي، والترمذي، وغيرهما - ذكره ابن حبان في النقات، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول من العاشرة (ترجمته في النقات لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت ٣٥٤ هـ - ٩ / ٢٤٥ ط / دائرة المعارف - الهند ١٣٩٣ هـ، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام الذهبي ٢ / ٣٣٥ ط / دار القبلية - جدة ط / الأولى ١٤١٣ هـ، وتهذيب الكمال ٣٠ / ١٧١) وقد أخرج هذا الحديث الإمام الترمذي في سننه في كتاب: أبواب الصلاة، باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٢ / ٢٨٢ ح / ٤٢١ من طريق زكريا ابن إسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار به وقال: وحديث أبي هريرة حديث حسن، وهكذا روى أيوب، وورقاء بن عمرو، وزيد بن سعد، وإسماعيل بن مسلم، ومحمد بن جعدة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وروى حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، ولم يرفعه، والحديث المرفوع أصح عندنا، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق .

=

فضيل بن عياض بن مسعود أبو علي الخراساني ، ورد مكة ، وتوفي بها ، وروى عن: زياد بن سعد ، والثوري ، والأعمش ، وغيرهم ، وروى عنه: هريم بن مسعر ، والحميدي ، وابن أبي عمر العدني ، وغيرهم ، قال عنه ابن سعد: كان ثقة ، ثبتا ، فاضلا ، عابدا ، ورعا كثير الحديث ، وقال عبد الرحمن بن مهدي: رجل صالح ، ولم يكن بحافظ ، وقال أبو حاتم: صدوق ، وقال العجلي: ثقة ، متعبد ، رجل صالح ، وقال النسائي: ثقة ، مأمون ، رجل صالح ، وقال الدارقطني: ثقة ، وقال ابن حجر: ثقة ، عابد ، إمام توفي سنة سبع وثمانين ، ومائة - (ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٥٠٠ ، والجرح والتعديل ٧ / ٧٣ ، وتاريخ الثقات لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي ت ٢٦١ هـ ص / ٣٨٤ ط / دار الباز ط / أولى ١٤٠٥ هـ ، تهذيب الكمال ٢٣ / ٢٨١ - ٢٩٨ ، وتقريب التهذيب ص / ٤٤٨)

زياد بن سعد بن عبد الله الخراساني ، روى عن: عمرو بن دينار ، وحמיד الطويل ، وزيد بن أسلم ، وغيرهم ، وروى عنه: سفيان بن عيينة ، ومالك بن أنس ، وغيرهما ، وقال عنه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، والعجلي ، والنسائي: ثقة ، وزاد النسائي: ثبت ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال: كان من الحفاظ المتقنين ، وقال ابن حجر: ثقة ، ثبت ، قال ابن عيينة: كان أثبت أصحاب الزهري - ترجمته في: تاريخ الثقات ١ / ٨ / ١٦ ، والجرح والتعديل ٣ / ٥٣٣ ، ثقات ابن حبان ٦ / ٣١٩ ، وتقريب التهذيب ص / ٢١٩ .

عطاء بن يسار ثقة جليل من أوعية العلم ، سبقت ترجمته في إسناده البزار .

عمرو بن دينار المكي ثقة ثبت سبقت ترجمته في إسناده البزار .

أبو هريرة: الصحابي الجليل ، حافظ الصحابة ، سبقت ترجمته في إسناده البزار .

الحكم على الإسناد: - حديث إسناده حسن ، فيه هريم بن مسعر قال فيه ابن حجر: مقبول ، ، و ذكره ابن حبان في الثقات ، وثقه الذهبي ، وقد تابع هريم محمد بن زنبور كما في إسناده المخلص - وثقه النسائي ، وغيره ، ووهاه ابن خزيمة ، وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالمتين كما قال الذهبي ، وقال فيه ابن حجر صدوق له أوهام ، ولعله قال لذلك لقول محمد بن مسلمة فيه: تكلم فيه لأنه روى عن الحارث بن عمير مناكير لا أصول لها ، وهو ثقة ، وهذا الحديث ليس من روايته عن الحارث ترجمة محمد بن زنبور في: الثقات لابن حبان ٩ / ١٠٨ ، وتهذيب الكمال ٢٥ / ٢١٣ ، والكاشف ٢ / ١٧١ ، والتقريب ص / ٤٧٨)

ولعل هذا ما عناه الإمام البزار بقوله: للحديث أصل عن فضيل بن عياض من غير الطريق الذي حدث به لأن من حدثه لا ينبغي أن يذكر عنه هذا الحديث ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ط / ٢ - ١٤١٣ هـ

بن دينار، وأن الحجة في رفعه ما رواه قال: حدثنا فهد بن سليمان حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا الليث عن عبد الله بن عياش عن أبيه عن أبي تميم عن أبي هريرة عن النبي - (ﷺ) - فذكر الحديث.

وأخرجه محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي المخلص في المخلصيات ٣ / ١٩١ قال: حدثنا محمد حدثنا يحيى حدثنا محمد بن زنبور المكي حدثنا الفضيل بن عياض عن زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن النبي - (ﷺ) - قال: فذكر الحديث.

وقد أخرج هذا الحديث الإمام الترمذي في سننه في كتاب: أبواب الصلاة، باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٢ / ٢٨٢ ح / ٤٢١ من طريق زكريا ابن إسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار به وقال: وحديث أبي هريرة حديث حسن، وهكذا روى أيوب، وورقاء بن عمرو، وزباد بن سعد، وإسماعيل بن مسلم، ومحمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي - (ﷺ) -، وروى حماد بن زيد، وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، ولم يرفعه، والحديث المرفوع أصح عندنا، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - (ﷺ) -، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

٢ - استعمله الإمام ابن حبان في صحيحه (كما في الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان)^(١) في كتاب: البيوع باب: البيع المنهي عنه، ذكر البيان بأن قوله (ﷺ) "حتى يستوفيه أراد حتى يقبضه ١١ / ٣٥٤ ح / ٤٩٧٩ قال: أخبرنا

(١) ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت ط/ ٢ - ١٤١٣ هـ .

الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قال (عليه السلام) - "من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه" (١) ثم أسند الحديث من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ليدلل على أن الحديث له إسناد صحيح عن ابن عمر، ثم قال: ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن خبر حماد بن سلمة الذي ذكرناه موهوم فروى بسنده من طريق حماد بن زيد قال: حدثني عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس قال "فذكر الحديث وقال: سمع هذا الخبر عمرو بن دينار عن ابن عمر، وسمعه عن طاووس عن ابن عباس، وهما طريقان جميعا محفوظان ثم قال: ذكر الخبر الدال على أن خبر ابن عمر الذي ذكرناه لم يهمل فيه حماد بن سلمة، وأن الخبر من حديث ابن عمر له أصل، فروى بسنده من طريق إسماعيل بن جعفر قال أخبرني عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول: فذكره مرفوعا يعني

(١) دراسة إسناد ابن حبان:

- الفضل بن الحباب بن محمد بن صخر روى عن: أبي الوليد الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهما، وروى عنه الطبراني، والإسماعيلي، وغيرهما، قال مسلمة بن قاسم: كان ثقة مشهورا، وقال الخليلي هو إلى التوثيق أقرب، وقال الذهبي: الإمام الثقة محدث البصرة، وقال ابن حجر: كان ثقة عالما ما علمت فيه لنا إلا ما قيل أنه من الرافضة، مات سنة خمس وثلاثمائة (ترجمته في: ثقات ابن حبان ٩/ ٨، ولسان الميزان ٤/ ٤٣٨، وتذكرة الحفاظ ٢/ ١٧٧)
 - هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي - نسبة إلى الطيالسة التي تجعل على العمام -، روى عن حماد بن سلمة، وشعبة، وغيرهما، وروى عنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما، وقال العجلي: بصري ثقة ثبت في الحديث، وقال أبو حاتم: إمام فقيه عاقل ثقة حافظ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة سبع وعشرين ومائتين (ترجمته في: الثقات للعجلي ص/ ٤٥٨، والجرح والتعديل ٩/ ٦٥، ٦٦، الأتساب ٩/ ١١٣، وتهذيب الكمال ٣٠ / ٣٢٦، وتقريب التهذيب ص/ ٥٧٣)
 - حماد بن سلمة: ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره سبقت ترجمته في ص/ ٧
 - ابن عمر هو عبد الله بن عمر صحابي جليل ترجمته في (أسد الغابة ٣/ ٢٣٦، والإصابة ٤/ ١٥٦)
- الحكم على الإسناد: إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

لما روى الإمام ابن حبان الحديث أولاً من طريق حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً، و روى الحديث أيضاً من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس خشي أن يتوهم أن حماد بن سلمة وهم في هذا الحديث، فرواه عن عمرو بن دينار عن ابن عمر - يعني جعله من حديث ابن عمر، - وأن الصواب هو ما رواه حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس، فعقب ذلك بقوله: الطريقان جميعاً محفوظان أقول: وقد أخرج الشيخان هذا الحديث عن ابن عمر فرواه البخاري في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ٢٨/٣^(١) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر - (رضي الله عنه) - . وفي باب: الكيل على البائع والمعطي ٦٨/٣ ح / ٢١٣٦ من طريق نافع عن ابن عمر - (رضي الله عنه) . وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: بطلان المبيع قبل القبض ١١٦١ / ٣ ح / ١٥٢٦^(٢) من طريقين: الأول من طريق نافع عن ابن عمر، والثاني: من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

٣- واستعمله الإمام الحاكم في المستدرک على الصحيحين^(٣)، في كتاب العلم، الدلالة على أن الإجماع حجة أخرج فيه حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً: " من أحب منكم بحبوة الجنة فعليه بالجماعة..... وهو جزء من حديث "، وقال هذا صحيح، ووافقه الذهبي ثم قال: الحديث الثاني فيما احتج به العلماء أن الإجماع حجة حديث مختلف فيه عن المعتمر بن سليمان من سبعة أوجه، وذكر الأوجه السبعة.

الوجه الأول منها: من طريق خالد بن يزيد القرشي عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً: " لا يجمع الله هذه الأمة على

(١) ط/ دار طوق النجاة - ط / ١ - ١٤٢٢ هـ ترقيم الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقي .

(٢) ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت تحقيق الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقي .

(٣) طبعة / دار الكتب العلمية - بيروت ط / ١ - ١٤١١ هـ .

الضلالة أبداً"، وقال: "يد الله على الجماعة، فاتبعوا السواد الأعظم فإنه من شذ شذ في النار" وقال: خالد بن يزيد القرشي هذا شيخ قديم للبغداديين، ولو حفظ هذا الحديث لحكمنا له بالصحة، ووافقه الذهبي.

الخلاف الثاني فيه على المعتمر: من طريق يعقوب بن إبراهيم ثنا المعتمر بن سليمان حدثني أبو سفيان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
الخلاف الثالث فيه على المعتمر: من طريق أبي بكر بن نافع ثنا المعتمر حدثني سليمان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً
الخلاف الرابع فيه على المعتمر: من طريق علي بن الحسن الدرهمي ثنا المعتمر بن سليمان عن سفيان أو أبي سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً، وقال الحاكم: قال الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق: لست أعرف سفيان وأبا سفيان هذا.

الخلاف الخامس فيه على المعتمر: من طريق خالد بن عبد الرحمن ثنا المعتمر عن سلم بن أبي الذيال عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً، وقال: هذا لو كان محفوظاً لكان من شرط الصحيح.

الخلاف السادس فيه على المعتمر: من طريق يحيى بن حبيب بن عربي ثنا المعتمر بن سليمان قال: قال أبو سفيان سليمان بن سفيان المدني عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً.

الخلاف السابع فيه على المعتمر: من طريق أبي بكر بن نافع ثنا معتمر بن سليمان حدثني سليمان أبو عبد الله المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ثم قال: استقر الخلاف في إسناد هذا الحديث على المعتمر بن سليمان، وهو أحد أركان الحديث من سبعة أوجه لا يسعنا أن نحكم أن كلها محمولة على الخطأ بحكم الصواب لقول من قال عن المعتمر عن سليمان بن سفيان المدني عن عبد الله بن دينار، ونحن إذا قلنا هذا القول نسبنا الراوي إلى الجهالة موهنا به الحديث، ولكننا نقول أن المعتمر بن سليمان أحد أئمة الحديث، وقد روي عنه هذا الحديث بأسانيد يصح بمثلها الحديث، ولا بد أن يكون له أصل بأحد هذه الأسانيد، ثم ذكر أن هناك

شواهد للحديث من غير حديث المعتمر، وقال: لا أدعي صحتها، ولا أحكم بتوحيدها بل يلزمني ذكرها لإجماع أهل السنة على هذه القاعدة من قواعد الإسلام، ثم أخرج هذه الشواهد عن ابن عباس، وأنس بن مالك، وأبي ذر، وابن عمر - (رضي الله عنهم) جميعا -، وغيرهم.

أراد الإمام الحاكم أن كثرة الطرق عن المعتمر بن سليمان تدل على أن له أصل عنه، ولا يجوز أن نخطئ كل هذه الطرق يعني الرواة الذين رواوا الحديث عن المعتمر مصرحين بأنه المعتمر بن سليمان، وعدم الالتفات إلى طريق أبي بكر بن نافع الأول الذي قال ثنا المعتمر حدثني سليمان المدني؛ لأن خالد بن يزيد، ويعقوب بن إبراهيم، وعلي بن الحسن الدرهمي، وخالد بن عبد الرحمن، ويحيى بن حبيب بن عربي، جميعهم قالوا المعتمر بن سليمان، إلا أن أبا بكر بن نافع روي عنه الحديث من طريقين الأول: من طريق عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ثنا أبو بكر بن نافع ثنا المعتمر حدثني سليمان، والثاني من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بن يونس البزار ثنا أبو بكر بن نافع ثنا معتمر بن سليمان وقال فيه ثنا المعتمر حدثني سليمان ولعل الوهم فيه من عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن لأن محمد بن أحمد بن يونس رواه عن أبي بكر بن نافع عن المعتمر بن سليمان كما جاء في بقية طرق الحديث، وقد أخرج الإمام البيهقي في الأسماء، والصفات ٢/ ١٣٣ ح / ١٧٠١ (١) من طريق يعقوب بن إبراهيم ثنا المعتمر بن سليمان حدثني أبو سفيان المدني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر - (رضي الله عنهم) - فذكره مرفوعا، ثم قال البيهقي: أبو سفيان المدني يقال إنه سليمان بن سفيان، واختلف في كنيته، وليس بمعروف.

٤- واستعمله الإمام البيهقي في السنن الكبرى في، كتاب: قسم الفيء والغنيمة،

باب: السلب للقاتل ٦/ ٥٠٤ ح / ١٢٧٧٦ (٢)

(١) طبعة / مكتبة السوادي - جدة المملكة العربية السعودية ط / ١ - ١٤١٣ هـ .

(٢) طبعة / دار الكتب العلمية - بيروت ط / ٣ - ١٤٢٤ هـ .

قال أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن غالب ثنا أبو الوليد ثنا هشام ثنا شريك عن ابن عقيل عن جابر قال: بارز عقيل بن أبي طالب - (رضي الله عنه) - رجلا يوم مؤتة فقتله، فنقله سيفه، وترسه" (١)، ثم روى عقبه

(١) دراسة إسناد الإمام البيهقي:

- أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، روى عن أحمد بن عبيد الصفار ، والطبراني ، وغيرهما ، وروى عنه: البيهقي ، وأبو عبد الله الثقفي ، وغيرهما ، قال عنه الخطيب البغدادي: كان ثقة ، وأبوه حافظ عصره ، وقال الذهبي: كان ثقة ، مات سنة خمس عشرة ، ومائة (تاريخ بغداد ٢٣٢/١٣ ، وتاريخ الإسلام ٩/ ٢٥٧)
- أحمد بن عبيد بن إسماعيل الصفار - بفتح الصاد والفاء وتشديدهما نسبة لمن يبيع الأواني الصفرية - ، روى عن محمد بن غالب ، ومحمد بن إسماعيل الترمذي ، وغيرهما ، وروى عنه: علي بن أحمد بن عبدان ، والدارقطني ، وغيرهما ، قال عنه الخطيب: كان ثقة ن ثبًا ، صنف المسند ، وجوده ، وذكره ابن قطلوبغا في الثقات (تاريخ بغداد ٥/ ٤٣٣ ، والثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ١/ ٤٠٨ ، والأنساب ٨/ ٣١٥ ، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٦٢)
- محمد بن غالب بن حرب المعروف بالتمتام ، روى عن عفان بن مسلم ، والفضل بن دكين ، وروى عنه: موسى بن هارون ، ويحيى بن محمد بن صاعد ، وغيرهما ، قال عنه الخطيب: كان كثير الحديث ، صدوقا حافظا ، وقال الدارقطني: ثقة مجود ، وقال مرة أخرى: ثقة مأمون إلا أنه يخطئ ، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ، ومائتين (تاريخ بغداد ٤/ ٢٤٢ ، وتذكرة الحفاظ ٢/ ١٤٢ ، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص/ ٢٧٤)

- أبو الوليد هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي ثقة سبقت ترجمته (الصفحة السابقة)
- شريك هو ابن عبد الله بن شريك النخعي - بفتح النون والخاء نسبة إلى النخع وهي قبيلة من العرب نزلت الكوفة - ، روى عن: عبد الله بن محمد بن عقيل ، وسماك بن حرب ، وغيرهما ، وروى عنه هشام بن عبد الملك ، وكيع بن الجراح ، وغيرهما ، قال عنه ابن معين: ثقة ، وقال أبو زرعة كان كثير الحديث صاحب وهم ، ويغلط أحيانا ، وقال أبو حاتم: صدوق كان له أغاليط ، وقال النسائي: ليس به بأس ، وقال ابن عدي: الغالب على حديثه الصحة و الاستواء ، والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتى فيه من سوء حفظه لا أنه يتعمد شيئا مما يستحق أن ينسب فيه إلي شيء من الضعف ، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا ،

قال: وقال - يعني أحمد بن عبيد الراوي عن تمام - حدثنا تمام حدثني الوليد بن صالح النحاس ثنا شريك عن ابن عقيل عن جابر أو هو من حديث جابر قال: بارز عقيل بن أبي طالب رجلا يوم مؤتة فنقله رسول الله - (ﷺ) - سيفه، وترسه " (ح/ ١٢٧٧٧)

ثم قال أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنا أبو خيثمة عن جابر قال حدثني رجل من بني هاشم أن عقيل بن أبي طالب - (ﷺ) - قتل رجلا يوم مؤتة فأصاب عليه خاتما فيه فص أحمر فيه تمثال فأتي به رسول الله - (ﷺ) - فأخذه، ونظر إليه فقال: لو لم يكن فيه تمثال، قال: ثم نقله إياه، قال: فهو عندنا" (ح/ ١٢٧٧٨)

قال الإمام البيهقي: هذا يدل على أن الحديث له أصل، وجابر الذي روى عنه أبو خيثمة - وهو المذكور في هذا الحديث - هو الحنفي، والذي روى عنه ابن عقيل

تغير حفظه منذ ولي القضاء ، وكان عادلا فاضلا عابدا شديدا على أهل البدع (الجرح والتعديل ٤ / ٣٦٧ ، والأنساب ١٣ / ٦٢ ، وتهذيب الكمال ١٢ / ٤٦٢ ، وتقريب التهذيب ص / ٢٦٦)

- ابن عقيل هو عبد الله بن محمد بن عقيل - روى عن جابر بن عبد الله ، وعبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، وغيرهما ، وروى عنه شريك النخعي ، والثوري ، وغيرهما ، قال عنه ابن معين: ليس بذاك ، وقال أبو حاتم: لين الحديث ليس بالقوي ولا ممن يحتج بحديثه ، يكتب حديثه ، وقال ابن معين: ضعيف ، وقال مرة أخرى: ليس بذاك ، وقال ابن عدي: روى عنه جماعة من المعروفين الثقات ، ويكتب حديثه ، وقال ابن سعد: كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه ، وقال العجلي: مدني تابعي جازئ الحديث ، وقال النسائي: ضعيف ، وقال ابن حجر: صدوق في حديثه لين ، ويقال تغير بآخره (الجرح والتعديل ٥ / ١٥٣ ، والكامل ٥ / ٢٠٥ ، وتهذيب الكمال ١٦ / ٧٨ ، والتقريب ص / ٣٢١)

- جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة ، ومات وهو ابن أربع وتسعين سنة .

الحكم على إسناد الحديث: إسناد البيهقي فيه شريك النخعي ، وابن عقيل كلاهما ضعيف .

هو جابر بن عبد الله - (رضي الله عنه) - يقصد الرواية السابقة لهذه الرواية فقد رواها من

طريق شريك عن ابن عقيل عن جابر - (رضي الله عنه) -

فالإمام البيهقي هنا روى الحديث من ثلاث طرق:

الطريق الأول فيه: شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي تكلم فيه الأئمة من جهة حفظه، وقال فيه ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة (كما هو مذكور في الترجمة)، وفيه: عبد الله بن محمد بن عقيل تكلم فيه الأئمة أيضا، وقال فيه ابن حجر: "صدوق في حديثه لين، ويقال تغير بآخره" (كما هو مذكور في الترجمة)

وهما أي: شريك النخعي، وابن عقيل في الطريق الثاني أيضا.

والطريق الثالث فيه: جابر بن يزيد الجعفي - نسبة إلى قبيلة، وهم ولد جعفي بن سعد العشيرة - قال فيه بعض الأئمة: متروك الحديث، والبعض قال: ذاهب وقال ابن حجر: "ضعيف رافضي" (١).

يعني لما روى الحديث من طريق جابر الجعفي، وقد ضعفه الأئمة، وكان قد روى الحديث من قبل من طريقين، والضعف فيهما بسبب سوء الحفظ فكأن الطريقان الأولان يدلان على أن للحديث أصلا، وإن كان للحديث طريق ثالث فيه جابر الجعفي فمجيء الحديث من طريقين آخرين الضعف فيهما بسبب سوء الحفظ دل على أنه، وإن كان فيه ضعف فإن له أصلا

(١) الضعفاء الصغير للإمام محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ ص/ ٢٥ ط/ دار الوعي - حلب ط/ ١ - ١٣٩٦ هـ، والجرح والتعديل ٢/ ٤٩٧، والكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني المتوفى ٣٦٥ هـ ٢/ ٣٣٦ ط/ دار الكتب العلمية ط/ ١ - ١٤١٨ هـ، وتقريب التهذيب ص/ ٩٠.

-وروى البيهقي أيضا في السنن الكبرى، كتاب: الأيمان، باب: ما جاء في ولد الزنا ١٠ / ٩٩ ح / ٢٢٣٥ بسنده عن سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عروة بن الزبير قال: بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول "لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا..... جزء من حديث طويل، وفيه قالت السيدة عائشة: رحم الله أبا هريرة أساء سمعا فأساء إجابة، إنها لما نزلت فلا اقتحم العقبة، وما أدراك ما العقبة فك رقبة، قيل يا رسول الله: ما عندنا ما نعتق إلا أن أهدنا له الجارية السوداء تخدمه، وتسعى عليه، فلو أمرناهن فزنین فجئن بأولاد فأعتقناهم، فقال النبي - (ﷺ) - لأن أمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن آمر بالزنا ثم أعتق الولد..... الحديث".

ثم قال البيهقي: وسلمة بن الفضل بن الأبرش يروي مناكير غير قوي إلا أنه قد روي عن برد بن سنان أبي سليمان الشامي عن الزهري عن عائشة مرسلا في إعتاق ولد الزنا فدل على أن الحديث له أصل، ورواه أيضا في معرفة السنن، والآثار (١٤ / ٣٤٣ ح / ٢٠٢٣٨) (١) بنفس السند، والمتن، وقال هنا عن سلمة: غير قوي (و لم أقف علي الطريق المرسل فيما بين يدي من مصادر)، وسلمة هذا تكلم فيه الأئمة، وذكر ابن عدي أقوالهم فيه، وقال: عنده إفراجات، وغرائب، ولم أجد في حديثه حديثا قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه مقاربة محتملة (٢)، وقال فيه ابن حجر: صدوق كثير الخطأ (٣) فهو يدل على أن حديث سلمة بن الفضل وإن كان إسناده ضعيف بسبب سلمة إلا أن الحديث روي عن برد بن سنان أبي سليمان الشامي عن الزهري عن عائشة مرسلا في إعتاق ولد الزنا فدل على أن الحديث له أصل من حديث الزهري.

(١) طبعة / دار الوفاء - المنصورة - ط / ١ - ١٤١٢ هـ .

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال ٤ / ٣٦٩ .

(٣) تقريب التهذيب ص / ٢٤٨ .



أقول: يعني وإن كان مرسلًا فالإرسال لا يتعارض مع إطلاق القول على الحديث أن له أصلًا.
فيصح القول بأن للحديث أصل مع كون الحديث مرسلًا وعليه فالحديث، إن كان سنده ضعيف، وجاء من طريق آخر مرسل فالمرسل يدل على أن الحديث له أصل.





الفصل الثاني

المبحث الأول: استعمال الأئمة أصحاب كتب علوم الحديث لهذا

المصطلح:

١ - يقول أبو عمرو بن الصلاح في معرض حديثه على المعلقات في صحيح البخاري:

قال: ما كان منه بلفظ فيه جزم، وحكم به على من علقه عنه فقد حكم بصحته عنه مثل: قال رسول الله - (ﷺ) - كذا، وكقال ابن عباس كذا فكل ذلك حكم منه على ما ذكره بأنه قد قال ذلك، فلن يستجيز إطلاق ذلك إلا إذا صح عنده ذلك عنه.

وأما ما لم يكن في لفظه جزم، وحكم مثل: روي عن رسول الله - (ﷺ) - كذا وكذا، أو روي عن فلان كذا فهذا، وما أشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عن ذكره عنه لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضا، ومع ذلك فأيراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله إشعارا يؤنس به، ويركن إليه" (١)

يعني بذلك أنه لو لم يكن أصل الحديث الذي أورده البخاري في صحيحه بصيغة التمريض صحيحا لما أورده في صحيحه، وهو ما أيده أبو العباس القرطبي في كتابه في السماع بقوله: " البخاري لا يعلق في كتابه إلا ما كان في نفسه صحيحا مسندا

(١) معرفة أنواع الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح ت ٦٤٣ هـ / ص ٢٤ / ط / دار الفكر - سوريا ط / ١ - ١٤٠٦ هـ .



لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في أصل كتابه، وما ليس كذلك- نقل ذلك عنه ابن الملقن-(١).

فاستعمل ابن الصلاح مصطلح أو لفظ أصل الحديث للدلالة على أن الحديث لو كان إسناده ضعيف وصح متنه فلا بد من التنبيه على ذلك.
ومن الأمثلة على ذلك:

ما ذكره البخاري في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: ما يذكر في الفخذ، ٨٣ / ١
قال: ويروى عن ابن عباس، وجره، ومحمد بن جحش عن النبي - (ﷺ) - " الفخذ عورة "

هذا الحديث مما ذكره البخاري معلّقاً بصيغة التمريض وقد أسنده ابن حجر في
تغليق التعليق(٢) بسنده قائلًا أما حديث ابن عباس: فذكر الحديث بسنده من طريق
عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي يحيى القتات سمعت مجاهدًا يحدث عن ابن
عباس، قال: مر رسول الله - (ﷺ) - على رجل فرأى فخذه، فقال: غط فخذك فإن
فخذ الرجل من عورته "

قال: ورواه الترمذي في جامعه(٣)

(١) المقنع في علوم الحديث لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي بن الملقن ت ٨٠٤ هـ / ١ / ٧٣ ط/ دار فواز للنشر - السعودية .

(٢) تغليق التعليق لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني ت ٨٥٢ هـ / ٢ / ٢٠٧ ط/ المكتب الإسلامي - دارعمار - بيروت - عمان الأردن ط/ ١ / ١٤٠٥ هـ

(٣) كتاب أبواب الأدب ، باب: ما جاء أن الفخذ عورة ٥ / ١١١ ح / ٢٧٩٦ - ط/ مكتبة مصطفى البابي الحلبي ط/ ٢ - ١٣٩٥ هـ قال: حدثنا واصل بن عبد الأعلى قال حدثنا يحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم- قال: " الفخذ عورة "

-واصل بن عبد الأعلى ، روى عن يحيى بن آدم ، ومحمد بن فضيل ، وغيرهما ، وروى عنه: الجماعة ، وغيرهم ، قال عنه أبو حاتم: صدوق ، وقال النسائي ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي / ثقة ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين (الجرح والتعديل ٩ / ٣٢ ، الثقات لابن حبان ٩ / ٢٣١ ، وتهذيب الكمال ٣٠ / ٤٠٥ ، والكاشف ٢ / ٣٤٦)

-يحيى بن آدم بن سليمان ، روى عن إسرائيل بن يونس ، وإسماعيل بن عياش ، وغيرهما ، وروى عنه: واصل بن عبد الأعلى ، وعلى بن المديني ، وغيرهما ، قال عنه علي بن المديني: أي علم كان عنده ، وكان يطريه ، وقال أبو حاتم: هو ثقة ، وقال يعقوب بن شيبه: ثقة كثير الحديث ، وقال الذهبي: أحد الأعلام ، وقال ابن حجر: (الجرح والتعديل ٩ / ١٢٨ ، وتهذيب الكمال ٣١ / ١٨٨ ، والكاشف ٢ / ٣٦٠)

-- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني ، روى عن أبي يحيى الققات ، وهشام بن عروة ، وغيرهما ، وروى عنه يحيى بن آدم ، وي زيد بن زريع ، وغيرهما ، قال عنه أحمد بن حنبل: كان ثقة ، وجعل يعجب من حفظه ، وكان يحيى القطان يحمل عليه في حال أبي يحيى الققات ، وقال: روى عنه مناكير ، وقال العجلي كوفي ثقة ، وقال يعقوب بن شيبه: صالح الحديث ، وفي حديثه لين ، وقال النسائي: ليس به بأس ، وقال الذهبي: اعتمده البخاري ، ومسلم ، فلا يلتفت إلى تضعيف من ضعفه ، وقال ابن حجر: ثقة تكلم فيه بلا حجة (الثقات للعجلي ص/ ٦٣ ، والجرح والتعديل ٢ / ٣٣٠ ، وتهذيب الكمال ٢ / ٥١٥ ، وميزان الاعتدال ١ / ٢٠٩ ، والتقريب ص/ ١٠٤)

-أبو يحيى الققات -يفتح القاف وتشديد التاء نسبة إلى بيع القت ، وهو نوع من الكلاء تسمن به الدواب - ، اسمه دينار ، وقيل مسلم روى عن: مجاهد بن جبر ، وعطاء الخراساني ، وغيرهما ، وروى عنه إسرائيل بن يونس ، وأبو بكر بن عياش ، وغيرهما ، قال عنه أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جدا ، وقال ابن معين: في حديثه ضعف ، وقال النسائي: ليس بالقوي ، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه يرويه إسرائيل ، وفي حديثه بعض ما فيه إلا أنه يكتب حديثه ، وقال ابن حجر: لين الحديث (الجرح والتعديل / ٤٣٢ ، والكمال ٤ / ٢١٠ ، الأنساب ١٠ / ٣٣٦ ، وديوان الضعفاء ص/ ٢٤١ ، والتقريب ص/ ٦٨٤)

- مجاهد ، هو ابن جبر ، روى عن ابن عباس ، وابن عمرو ، وغيرهما ، وروى عنه الأعمش ، ومنصور بن المعتمر ، وغيرهما ، قال ابن معين وأبو زرعة ، والعجلي: ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال كان فقيها عابدا ورعا متقنا ، وقال ابن حجر: ثقة إمام في التفسير ، والعلم - مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو

ثم قال ابن حجر: وأبو يحيى القتات روى عنه جماعة، واختلف قول ابن معين فيه، فقال مرة في حديثه ضعف، وقال مرة ثقة، وقال أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جدا، وقال النسائي: ليس بالقوي ثم ذكر طريق الطبري لرواية ابن عباس، وما وقع فيها من خطأ، وأما حديث جرهد فقال عنه ابن حجر: حديث مضطرب جدا، وروى بسنده الحديث مسندا، وقال هذا أمثل طرقه قال: رواه أبو داود^(١) عن القعنبي فوافقه بعلو، وذكر بقية طرق الحديث، وبين ما فيها من

أربع ومائة (الجرح والتعديل ٣١٩ / ٨، والنقات للعجلي ص / ٢٤٠، وثقات ابن حبان ٤١٩ / ٥، والتقريب ص / ٥٢٠)

- ابن عباس هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو الحبر ، والبحر (أسد الغابة ٢٩١ / ٣، والإصابة ١٢١ / ٤) الحكم على الإسناد

إسناده ضعيف ، فيه أبو يحيى القتات ضعفه الأئمة

(١) رواه أبو داود في سننه ، كتاب الحمام ، باب: النهي عن التعري ٤٠ / ٤ ح / ٤٠١٤ - (ط/ المكتبة العصرية - صيدا بيروت) - قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد عن أبيه قال: " كان جرهد هذا من أصحاب الصفة ، قال: جلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عندنا ، وفخذي منكشفة ، فقال: أما علمت أن الفخذ عورة "

دراسة إسناد أبي داود:

- عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي - منسوب إلى جده - ، روى عن مالك بن أنس ، وشعبة ، وغيرهما ، وروى عنه أبو داود ، وأبو حاتم ، وغيرهما ، قال عنه أبو حاتم: ثقة حجة ، وقال العجلي: بصري ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي: أحد الأعلام ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين (الجرح والتعديل ٥ / ١٨١ ، والنقات للعجلي ص / ٢٧٩ ، والنقات لابن حبان ٣٥٣ / ٨ ، والكاشف ٥٩٨ / ١)

- مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي ، روى عن الزهري ، وسالم أبي النضر ، وعنه: القعنبي ، وشعبة ، قال أبو حاتم: ثقة إمام أهل الحجاز ، وهو أثبت أصحاب الزهري ، وابن عيينة ، وهو نقي الرجال نقي الحديث

=

اضطراب، وإرسال، ثم قال: ولو ذهبت أحكي ما عندي من طرق هذا الحديث لاحتمل أوراقا، ولكن الاختصار أولى.

أقول: ورجال الإمام أبو داود كلهم ثقات إلا عبد الرحمن بن جرهـد، مجهول الحال (كما هو مذكور في ترجمته)

وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب: أبواب الأدب، باب: ما جاء أن الفخذ عورة / ١١٠ ح / ٢٧٩٥ من طريق زرعة بن مسلم بن جرهد عن جده جرهد..... فذكره، وقال هذا حديث حسن، ما أرى إسناده بمتصل

، قال الذهبي: الإمام الحافظ فقيه الأمة شيخ الإسلام إمام دار الهجرة ، وقال ابن حجر: الفقيه إمام دار الهجرة رأس المتقنين ، وكبير المتثبتين (الجرح والتعديل ٨ / ٢٠٦ ، وتذكرة الحفاظ ١ / ١٥٤ ، والتقريب ص / ٥١٦)

-أبو النضر اسمه سالم بن أبي أمية ، روى عن أنس بن مالك ، والسائب بن يزيد ، وغيرهما ، وروى عنه: مالك ، والثوري ، وغيرهما ، قال عنه أحمد بن حنبل ، وابن معين والنسائي: ثقة ، وقال أبو حاتم: رجل صالح ثقة حسن الحديث ، وقال الذهبي: ثقة ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ، وكان يرسل (الثقات للعجلي ص / ١٧٥ ، والجرح والتعديل ٤ / ١٧٩ ، وتهذيب التهذيب ٣ / ٤٣١ ، والتقريب ص / ٢٢٦)

-زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد الأسلمي ، روى عن جرهد و ، روى عنه: سالم أبو النضر ، وأبو الزناد ، وقال النسائي: ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي: وثقه النسائي ، وقال ابن حجر: وثقه النسائي (الثقات لابن حبان ٤ / ٢٦٨ ، وتهذيب الكمال ٩ / ٣٤٩ ، والتقريب ص / ٢١٥)

-عبد الرحمن بن جرهد ، روى عن أبيه ، وروى عنه ابنه زرعة ، والزهري ذكر الأئمة في ترجمته أن في إسناده حديثه اختلاف كبير ، وقال ابن حجر: مجهول الحال (الجرح والتعديل ٥ / ٢٢٠ ، وتهذيب الكمال ١٧ / ٣٤ ، والكاشف ١ / ٦٢٤ ، والتقريب ص / ٣٣٨)

وقالوا اختلف في إسناده اختلافا كثيرا ، وصححه ابن حبان (الاستيعاب ١ / ٢٧٠ ، والإصابة ١ / ٥٨١) الحكم على الإسناد

إسناده ضعيف فيه عبد الرحمن بن جرهد مجهول الحال



، ح / ٢٧٩٧ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جرهد عن أبيه عن النبي - (ﷺ) - فذكره، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وفي الباب عن علي، ومحمد بن عبد الله بن جحش، ولعبد الله بن جحش، ولابنه محمد صحبة

، ح / ٢٧٩٨ من طريق معمر عن أبي الزناد قال: أخبرني ابن جرهد عن أبيه أن النبي - (ﷺ) - فذكره، وقال: هذا حديث حسن

قال ابن حجر: وأما حديث محمد بن جحش، وهو محمد بن عبد الله بن جحش نسب إلى جده، قال الترمذي: له، ولأبيه صحبة، ثم روى ابن حجر حديث محمد بن جحش عن شيخه محمد بن علي البزاعي قراءة عليه فذكر إسناده عن محمد بن جحش أنه قال: مر رسول الله - (ﷺ) - ، وأنا معه على معمر، وفخذه مكشوفتان فقال: " يا معمر غط عليك فخذيك فإن الفخذ عورة "

- جرهد هو ابن خويلد بن بجرة الأسلمي، كان من أهل الصفة، رويت عنه أحاديث، وذكر الأئمة هذا الحديث في ترجمته، ثم قال: رواه أحمد في مسنده^(١) فوق

((١)) المسند ٣٧ / ١٦٦ ح/ ٢٢٤٩٥ قال: حدثنا سليمان بن داود حدثنا إسماعيل أخبرني العلاء عن أبي كثير

عن محمد بن جحش فنذكر الحديث

دراسة إسناد الإمام أحمد

-سليمان بن داود الهاشمي أبوداود الطيالسي، روى عن إسماعيل بن جعفر، ويوسف بن يعقوب الماجشون، روى عنه الإمام أحمد، وعباس بن محمد الدوري، وغيرهما، قال عنه العجلي، وابن سعد، ويعقوب بن شيبه، وأبو حاتم، والنسائي، والدارقطني: ثقة، وتوفي سنة تسع عشرة ومائتين (الثقات للعجلي ص/ ٢٠١، والجرح والتعديل ٤/ ١١٣، وتهذيب الكمال ١١/ ٤١٠، والكاشف ص/ ٤٥٨)

-إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، روى عن العلاء بن عبد الرحمن، وموسى بن عقبة، وغيرهما، وروى عنه سليمان بن داود، وسويد بن سعيد، وغيرهما، وثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، وابن معين، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ثمانين ومائة (الجرح والتعديل ٢/ ١٦٢، والثقات لابن حبان ٦/ ٤٤، وتهذيب الكمال ٣/ ٥٦، والتقريب ص/ ١٠٦)

-العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، روى عن أبي كثير، وعكرمة مولى ابن عباس، وروى عنه: إسماعيل بن جعفر، ومالك بن أنس، وغيرهما، قال أحمد بن حنبل: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح، وقال أيضا روى عنه الثقات، وأنا أنكر من حديثه أشياء، وقال ابن معين: ليس حديثه بحجة، وقال أبو زرعة: ليس هو بأقوى ما يكون، وقال النسائي ليس به بأس، وقال ابن عدي: ما أرى به بأسا، وقال أيضا: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، مات سنة بضع وثلاثين ومائة (الجرح والتعديل ٦/ ٣٥٧، والكمال ٦/ ٣٧٢، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٥٢٠، والكاشف ٢/ ١٠٥، والتقريب ص/ ٤٣٥)

-أبو كثير، وقيل أبو كبير مولى محمد بن جحش، روى عن محمد بن جحش، وسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنهما -، وغيرهما، وروى عنه: العلاء بن عبد الرحمن، وصفوان بن سليم، وغيرهما، قال عنه ابن منده: هو تابعي، وأخطأ من قال فيه أنه صحابي، وقال ابن حجر في الإصابة: وهم من قال أنه ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم -، وإنما ولد في عهد مولاة محمد بن جحش، وقال في التقريب: ثقة

=

لنا بدلا عاليا، وقال: أبو كبير هو مولى محمد بن عبد الله بن جحش ورجال الإمام أحمد كلهم ثقات، وكذا قال الهيثمي^(١)

وذكر البخاري أيضا في صحيحه، في كتاب: الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله، وهو لا يشعر، قال: ويذكر عن الحسن " ما خافه إلا مؤمن، ولا آمنه إلا منافق "

قال ابن حجر في تعليق التعليق^(٢) الضمير فيه يعود على النفاق بدليل ما أخبرنا أبو الحسن بن أبي بكر فذكر إسناده من طريق جعفر بن محمد الفريابي ثنا جعفر بن سليمان عن المعلى بن زياد قال: سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا إله إلا هو ما مضى مؤمن قط، ولا بقي إلا وهو من النفاق مشفق، ولا مضى منافق قط ولا بقي إلا وهو من النفاق آمن، وكان يقول: من لم يخف النفاق على نفسه فهو منافق "

ثم قال: قلت: ورجال هذا الإسناد ثقات، وأظنه لم يجزم به (يقصد البخاري) لحال جعفر بن سليمان، لكنه لم يتقرد به.

من الثانية، يقال له صحبة، (أسد الغابة ٦/ ٢٥٧، وتهذيب الكمال ٣٤/ ٢٢٢، والإصابة ٧/ ٢٨٧، والتقريب ص/ ٦٦٨)

محمد بن جحش، هو محمد بن عبد الله بن جحش الأسدي ابن أخي زينب بنت جحش أم المؤمنين - رضي الله عنها -، هاجر مع أبيه إلى الحيرة، ثم عاد، وهاجر معه إلى المدينة، قتل أبوه يوم أحد فأوصى به النبي صلى الله عليه وسلم فاشترى له مالا بخير، وأقطعته دارا بالمدينة (أسد الغابة ٥/ ٩٥، والإصابة ٦/ ١٨)

الحكم على إسناده الإمام أحمد (إسناده حسن، فيه العلاء بن عبد الرحمن صدوق ربما وهم، وباقي رجاله ثقات) (١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧ هـ ٢/ ٥٢ ط/ مكتبة القدسي - القاهرة ١٤١٤ هـ .

(٢) ٥٣/٢ .

أقول: أخرجه أبو بكر الفريابي في كتابه صفة النفاق وذم المنافقين^(١) وقد أخرجه ابن حجر من طريقه ثم إن الإمام البخاري أورد الأثر عن الحسن بمعناه

(١) ص/ ١٢١ ح/ ٨١ ط/ دار الصحابة للتراث - طنطا ط/ ١ - ١٤٠٨ هـ .

دراسة إسناد الفريابي

-قتيبة بن سعيد بن جميل البغلاني - نسبة إلى بغلان بلدة بنواحي بلخ من طخارستان - ، روى عن: جعفر بن سليمان ، وأيوب بن جابر ، وغيرهما ، وروى عنه: جعفر الفريابي ، وزهير بن حرب ، وغيرهما وثقه أبو حاتم ، والنسائي ، وزاد النسائي: صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال: كان من المتقنين في الحديث ، والمتبحرين في السنن ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ، مات سنة أربعين ومائتين (الجرح والتعديل ١٤٠/٧ ، والثقات لابن حبان ٢٠/٩ ، والأنساب الممتقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط لأبي الفضل ابن القيسراني ت ٥٠٧ ط/ ليدن ١٢٨٢ هـ ، وتهذيب الكمال ٢٣ / ٥٢٣ ، والكاشف ٢ / ١٣٤ ، والتقريب ص/ ٤٥٤)

-جعفر بن سليمان الضبعي ، روى عن يعلى بن زياد ، وعطاء بن السائب ، وغيرهما ، وروى عنه: قتيبة بن سعيد ، وعبد الرزاق بن همام ، وغيرهما ، قال عنه الإمام أحمد: لا بأس به ، وقال ابن معين: ثقة ، وقال ابن المديني: أكثر عن ثابت ، وكتب مراسيل ، وفيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأنه لم يكن داعيه إلى مذهبه في التشيع ، وقال ابن عدي: له حديث صالح ، وروايات كثيرة ، وهو حسن الحديث ، وأرجو أنه لا بأس به ، وقال الذهبي: ثقة فيه شيء مع كثرة علومه ، وقال ابن حجر: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع ، مات سنة ثمان وسبعين ومائة (الجرح والتعديل ٢ / ٤٨١ ، وثقات ابن حبان ٦ / ١٤٠ ، والكامل لابن عدي ٢ / ٣٧٩ ، والكاشف ١ / ٢٩٤ ، والتقريب ص/ ١٤٠)

-المعلی بن زياد القردوسي - نسبة إلى القراديس من ولد قردوس بن الحارث ، وهم بطن من الأزد نزلوا البصرة فنسبت المحلة إليهم ، روى عن الحسن البصري ، وحنظلة السدوسي ، وروى عنه: جعفر بن سليمان الضبعي ، وحماد بن زيد ، وغيرهما ، قال عنه ابن معين ، وأبو حاتم: ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي: وثقه ، وقال ابن حجر: صدوق قليل الحديث زاهد (الجرح والتعديل ٨ / ٣٣١ ، واللباب في تهذيب الأنساب ٢٤ / ٣ وتهذيب الكمال ٢٨ / ٢٨٧ ، والكاشف ٢ / ٢٨١ ، والتقريب ص/ ٥٤١)

=

وجعفر بن سليمان-(شيخ الفريابي)-: تكلم فيه الأئمة بسبب تشيعه، وقال فيه ابن حجر: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع^(١) وأخرجه المروزي ت ٢٩٤ هـ في تعظيم قدر الصلاة^(٢) قال: حدثنا يحيى بن أنا جعفر فذكره بسنده ومتمته.

وأما قول ابن حجر: ولكنه لم يتفرد به - يعني جعفر بن سليمان - يقصد الطريق الآخر للحديث وهو ما رواه الإمام أحمد (في كتاب الإيمان^(٣))

عن روح بن عباد حدثنا هشام سمعت الحسن يقول: فذكره بلفظ: " والله ما مضى مؤمن ولا بقى إلا وهو يخاف النفاق، ولا أمنه إلا منافق "

قال القسطلاني^(٤): أتى - يعني الإمام البخاري - ببيد الدالة على التمرير مع صحة هذا الأثر لأن عاداته الإتيان بنحو ذلك فيما يختصر من المتن، أو يسوقه

-الحسن بن أبي الحسن ، -واسم أبي الحسن: يسار -البصري ، ولد بالمدينة لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ، روى عن أنس بن مالك ، وعبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، وغيرهما ، وروى عنه: المعلى بن زياد ، والشعبي ، وغيرهما ، قال عنه قتادة السدوسي: كان من أعلم الناس بالحلال ، والحرام ، وقال العجلي: تابعي ثقة ، رجل صالح صاحب سنة ، وقال الذهبي: كان كبير الشأن رفيع الذكر ، رأسا في العلم والعمل ، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل مشهور ، كان يرسل ، ويدلس ، ونكره في المرتبة من مراتب المدلسين ، مات سنة عشر ومائة (الطبقات الكبرى ٧ / ١١٤ ، والنقات للعجلي ١ / ١٩٢ ، والجرح والتعديل ٣ / ٤٠ ، والكاشف ١ / ٣٢٤ ، والتقريب ص / ٦٩ ، وطبقات المدلسين ص / ٢٩)

الحكم على الإسناد إسناده حسن ، فيه جعفر بن سليمان الضبعي صدوق ، وما قيل عن تشيعه فالحديث ليس في التشيع ، وقد نص ابن حبان على أنه لم يكن بداعية إليه .

(١) التقريب ص / ١٤٠ .

(٢) ٢ / ٦٣٤ ح / ٦٨٧ ط / مكتبة الدار - المدينة المنورة ط / ١ - ١٤٠٦ هـ .

(٣) ص / ٣٣٧ ح / ٤٩٥ ط / ١ - تحقيق / عادل آل حمدان .

(٤) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني - نسبة إلى قسطلية من إقليم إفريقية المصري ت ٩٣٢ هـ (تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٥ ، والكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لنجم الدين محمد بن محمد الغزي ت ١٠٦١ هـ ط / دار الكتب العلمية ط / ١) .

بالمعنى لا أنه ضعيف^(١) وهذا معنى كلام ابن الصلاح، أن ما كان من المعلقات بصيغة الجزم في صحيح البخاري، وإن لم يحكم عليه بالصحة لا سيما وقد أورده بصيغة التمریض إلا أن إیراده له في الصحيح يشعر بصحة أصله وهذا معنى كلام ابن الصلاح، أن ما كان من المعلقات بصيغة الجزم في صحيح البخاري، وإن لم يحكم عليه بالصحة لا سيما وقد أورده بصيغة التمریض إلا أن إیراده له في الصحيح يشعر بصحة أصله.

وعليه فيمكن القول بأن ابن الصلاح استعمل "الأصل" في بيان أن الحديث إذا أورده البخاري بصيغة التمریض فإن مجرد إیراده له في الصحيح ولو بصيغة التمریض مشعر بصحة أصله يعني يشعر بأن الحديث له أصل أو أن أصل الحديث صحيح، أو أن إیراده له بصيغة التمریض للدلالة على إتيانه بمعنى الحديث لا بلفظه وقال ابن حجر في معرض تعليقه على الحديث الذي علقه البخاري في صحيحه، كتاب: التفسير، باب "ولا تخزني يوم يبعثون"^(٢)

قال: وقال إبراهيم بن طهمان عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة - (رضي الله عنه) - قال: "إن إبراهيم - (صلى الله عليه وسلم) - يرى أباه يوم القيامة عليه الغبرة، والقترة " الغبرة هي القترة. - وهذا التفسير من البخاري كما نص ابن حجر على ذلك -.

ثم روى بعده مباشرة حديث في رؤية إبراهيم - (عليه السلام) - أباه لكنه رواه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة بغير واسطة أبيه، وكأنه أورد حديث ابن طهمان المعلق ليبين سماع سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، ثم أخرج حديث ابن أبي ذئب ليبين سماع سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة بغير واسطة أبيه، وفي ذلك قال ابن حجر: أورد البخاري هذه الطريق - يعني سعيد عن أبي هريرة - معتمدا عليها،

(١) إشار الساري لشرح صحيح البخاري ١/ ١٣٦ ط/ المطبعة الكبرى الأميرية - مصر ط/ ١ - ١٣٢٣ هـ .

(٢) فتح الباري ٨/ ٤٤٩ ح/ ٤٧٦٨ .

وأشار إلى الطريق الأخرى التي زيد فيها بين سعيد وأبي هريرة رجل فذكرها معلقة، وسعيد قد سمع من أبي هريرة، وسمع من أبيه عن أبي هريرة فلعل هذا مما سمعه من أبيه عن أبي هريرة ثم سمعه من أبي هريرة، أو سمعه من أبي هريرة مختصرا، ومن أبيه عنه تاما أو سمعه من أبي هريرة ثم ثبته فيه أبوه، وكل ذلك لا يقدح في صحة الحديث، وقد وجد للحديث أصل عن أبي هريرة من وجه آخر أخرجه البزار^(١) متعبدا من خيار عباد الله، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أبو داود: ثقة، وقال ابن

(١) أما طريق البزار فقد أخرجه في مسنده ١٧ / ٢١٣ ح / ٩٨٦٤ قاوم: حدثنا ميمون بن الأصبح حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: يلقي الرجل أباه يوم القيامة فيقول يا أبت هل أنت مطيعي اليوم أو هل أنت نافعني اليوم فيقول: نعم فيأخذ بيده فينطلق به حتى يأتي به الله - تعالى - وهو يعرض الخلق - فيقول أي ربي إنك وعدتني ألا تخزيني فيعرض عنه (ﷺ) ثم يقول مثل ذلك فيمسح الله أباه ضبعا فيهوى في النار، فيقول: أبوك؟ فيقول لا أعرفك " قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة إلا حماد .

دراسة إسناد البزار

-ميمون بن الأصبح بن الفرات، روى عن: آدم بن إياس، وجعفر بن عون، وغيرهما، وروى عنه: جعفر بن محمد الفريابي، والحسن بن علي بن شبيب، وغيرهما، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر مقبول، مات سنة ست وخمسين ومائتين (الثقات ٩ / ١٧٤، والكاشف ٢ / ٢١١ وتهذيب التهذيب ١٠ / ٣٨٨، والتقريب ص / ٥٥٦)

-آدم بن أبي إياس هو آدم بن عبد الرحمن بن محمد، وهو أبي إياس، روى عن: حماد بن سلمة، ومبارك بن فضالة، وغيرهما، وروى عنه: البخاري، وأبو حاتم الرازي، وغيرهما، قال عنه أبو حاتم: ثقة صدوق، وقال أيضا: ثقة مأمون .

وعشرين ومائتين (الجرح والتعديل ٢ / ٢٦٨، وتهذيب الكمال ٢ / ٣٠١، والتقريب ص / ٨٦ -حماد بن سلمة بن دينار ثقة، سبقت ترجمته في ص / ٧ .

حجر: ثقة عابد، مات سنة إحدى والحاكم.^(١) من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة.

-أيوب هو أيوب بن كيسان السخيتاني، روى عن: محمد بن سيرين، وعمرو بن دينار، وغيرهما، وروى عنه: حماد بن سلمة، وسفيان الثوري، وغيرهما، قال عنه محمد بن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث، وقال النسائي: ثقة ثبت، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة لا يسأل عن مثله، وقال ابن حجر: ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة (الجرح والتعديل ٢٠٦/٢، وتهذيب الكمال ٤٥٧/٣، والتقريب ص/ ١١٧).

-محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك، روى عن أبي هريرة، وعمران بن حصين - رضي الله عنهما -، وغيرهما، وروى عنه: أيوب السخيتاني، وثابت البناني، وغيرهما، قال عنه محمد بن سعد: كان ثقة مأموناً عالياً، رفيقاً فقيهاً إماماً كثير العلم ورعاً، وقال ابن معين، وأبو زرعة: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت، عابد، كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، مات سنة عشر، ومائة (الطبقات الكبرى ١٤٣/٧، الجرح والتعديل ٢٨٠/٧، تهذيب الكمال ٣٤٥/٢٥، والتقريب ص/ ٤٨٣) - أبو هريرة صحابي جليل القدر، وهو رواية الإسلام، سبق ذكره.

الحكم على الإسناد: إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب: الأهل - قال الله تبارک وتعالی " و يوم ینفخ فی الصور ففرع من فی السماوات ومن فی الأرض الآية)، ٤ / ٦٣٢ ح / ٨٧٥٠ من طریق إبراهیم بن الحسین ثنا آدم بن أبی ایاس به بألفاظ متقاربة، وقال: هذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي . والملاحظ أن الحديث عند البزار، والحاكم فيه قصة، وكان ابن حجر أشار بذلك إلى أن في لقاء إبراهيم عليه السلام بأبيه يوم القيامة له أصل من حديث أبي هريرة .

قال ابن حجر: قوله: وقال إبراهيم بن طهمان . . الخ وصله النسائي عن أحمد بن حفص بن عبد الله عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان، وساق الحديث بتمامه

٢- وقال أيضا أبو عمرو ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم^(١) أن الإمام الدارقطني استدرك على الإمام مسلم حديث عبيد الله الأشجعي عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: " كنا مع رسول الله - (ﷺ) - في مسير فنفدت أزواد القوم - قال: حتى هم بنحر بعض حمائلهم.....

الحديث "(٢) وعلل الدارقطني هذا الحديث من جهة أن أبا أسامة، وغيره روه عن مالك بن مغول عن طلحة عن أبي صالح مرسلا، قال: وقد أجاب أبو مسعود إبراهيم بن محمد الدمشقي الحافظ فيما أجاب به الدارقطني عن استدراكاته على مسلم: أن الأشجعي ثقة مجود، فإذا جود ما قصر فيه غيره حكم له به، ومع ذلك فالحديث له أصل ثابت عن رسول الله - (ﷺ) - برواية الأعمش له مسندا^(٣).

(١) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط ص/ ١٧٧ ط/ دار الغرب الإسلامي بيروت ط/ ٢ - ١٤٠٨ هـ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب: من لقي الله بالإيمان ، وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار ١/ ٥٥ ح/ ٤٤ .

(٣) رواية الأعمش له مسندا أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب: الإيمان ، باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرّم على النار ١/ ٥٥ ح/ ٤٥ من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مطولا بمعناه .

ومع ذلك فالحديث له أصل ثابت عن رسول الله - (ﷺ) - برواية الأعمش له مسندا^(١) وبرواية يزيد بن أبي عبيد^(٢)، وإياس بن سلمة بن الأكوع عن سلمة^(٣). يعني أنه طالما أن الأشجعي ثقة وقد روى الحديث مسندا، ورواه غيره مرسل فيحكم له بالرفع أو بأنه مسند، ومع ذلك فالحديث له أصل ثابت - يعني له أصل ثابت مرفوع إذ رواه الأعمش مرفوعا من حديث أبي هريرة، ويزيد بن أبي عبيد، وإياس بن سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع مسندا مرفوعا يقصد هنا أن الحديث له أصل ثابت يعني أن رفع الحديث له أصل فقد رواه عن أبي هريرة مرفوعا الأعمش، ورواه عن سلمة بن الأكوع مرفوعا يزيد بن أبي عبيد، وإياس بن سلمة

٣- وجاء في الاعتبار في الناسخ والمنسوخ^(٤) باب: ما جاء في مس الذكر روى حديث قيس بن طلق الحنفي عن أبيه أن رسول الله - (ﷺ) - سئل عن مس الذكر فقال: ما هو إلا بضعة منك"، وروى طرق هذا الحديث إليه، وذكر اختلاف أهل العلم في هذا الأمر، وذكر من ذهب إلى ترك الوضوء من مس الذكر سواء من الصحابة أو التابعين، والأئمة بعدهم

(١) رواية الأعمش له مسندا أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرر على النار ٥٥/١ ح/ ٤٥ من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مطولا بمعناه .

(٢) رواية يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب: حمل الزاد في الغزو ٤/ ٥٥ ح/ ٢٩٨٢ من حديث سلمة بن الأكوع- رضي الله عنه - مختصرا بمعناه .

(٣) رواية إياس بن سلمة عن سلمة بن الأكوع أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب: اللقطة، باب: استحباب خط الأزواد إذا قلت والمواساة فيها ٣/ ١٣٥٤ ح/ ١٧٢٩ مختصرا بمعناه .

(٤) ص/ ٤٢ .

ثم ذكر من ذهب إلى إيجاب الموضوع من مس الذكر سواء من الصحابة أو التابعين أو الأئمة بعدهم، وقولهم أن حديث طلق على تقدير ثبوته منسوخ ثم روى الحديث عن بسرة بنت صفوان، وأبي هريرة، وذكر الحديث عن أبي هريرة من طرق عن يزيد بن عبد الملك فذكر أولاً رواية الشافعي له عن سليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله عن يزيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة،^(١) وذكر ثانياً رواية الشافعي له عن عبد الله بن نافع عن يزيد عن أبي موسى الخياط عن سعيد عن أبي هريرة

(١) أما إسناد الإمام الشافعي فقد رواه قال: أخبرنا سليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينه شيء فليتوضأ) أما سليمان بن عمرو فهو ابن عبد الله بن وهب أبو داود النخعي، قال عنه ابن الجوزي متروك، وقال الذهبي: يضع الحديث (الكامل لابن عدي ٤ / ٢١٩، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ٢ / ٢٢، وميزان الاعتدال ٢ / ٢١٧)

، وأما محمد بن عبد الله فلم أستطع تمييزه، ويزيد بن عبد الملك هو ابن المغيرة بن نوفل بن الحارث، روى عن سعيد المقبري، وزيد بن أسلم، وغيرهما، قال البخاري: قال أحمد: عنده مناكير، وقال ابن معين: ما كان به بأس، وقال مرة أخرى: ليس حديثه بذاك، وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وقال ابن حجر: ضعيف، مات سنة خمس وستين ومائة (الضعفاء الصغير للبخاري ص / ١٤١، والكامل ٩ / ١٣٥، وميزان الاعتدال ٤ / ٤٣٣، والتقريب ص / ٦٠٣، - سعيد بن أبي سعيد، واسمه كيسان المقبري، روى عن أنس بن مالك، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - ، وغيرهما، وروى عنه: ابنه عبد الله، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما، قال عنه الإمام أحمد: ليس به بأس، وقال علي بن المديني، وابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة تغير قبل موته بأربع سنين، مات سنة خمس وعشرين ومائة (الجرح والتعديل ٤ / ٥٧، وتهذيب الكمال ١٠ / ٤٦٦، والتقريب ص / ٢٣٦)

=

وذكر ثالثاً أن عبد الرحمن بن القاسم، ومعن بن عيسى، وإسحاق الفري، وغيرهم روه عن يزيد عن سعيد
ثم قال: ويزيد هو ابن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد
المطلب بن هاشم، سئل عنه أحمد بن حنبل فقال: شيخ من أهل المدينة ليس به بأس،
وقد روى عنه نافع بن عمر الجمحي عن سعيد المقبري، وإذا اجتمعت هذه الطرق
دللتنا على أن هذا الحديث له أصل من رواية أبي هريرة (يعني في وجوب الوضوء
من مس الذكر) وأما الطريق الثاني عند الشافعي.
أقول: وإن كان يزيد بن عبد الملك هذا ضعفه أبو زرعة، وأبو حاتم، ونقل
البخاري عن أحمد أنه عنده مناكير، وضعفه النسائي، وابن عدي، وابن حجر^(١)

- أبو هريرة - عبد الرحمن بن صخر الدوسي صحابي جليل القدر سبقت ترجمته في ص = فقد رواه عن عبد الله
بن نافع الصائغ روى عن: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وغيرهما، وعنه: قتيبة بن سعيد، وسلمة بن
شبيب، وغيرهما قال عنه أحمد بن حنبل: لم يكن في الحديث بذاك، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم:
ليس بالحافظ لين تعرف حفظه وتترك، وكتابه أصح، وقال أبو زرعة، والنسائي: ليس به بأس، وقال
البخاري: في حفظه شيء، وقال ابن عدي: هو في رواياته مستقيم، وقال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب في
حفظه لين (الجرح والتعديل ٥/ ١٨٤، الكامل ٥/ ٣٩٩، الكاشف ١/ ٦٠٢، والتقريب ص/ ٣٢٦)

- يزيد بن عبد الملك متروك، سبقت ترجمته في الطريق الأول.

- أبو موسى الخياط لم أقف له على ترجمة.

- سعيد المقبري ثقة سبقت ترجمته في الطريق الأول.

- أبو هريرة صحابي جليل سبقت ترجمته.

- الحكم على إسناد الحديث عند الإمام الشافعي: الطريق الأول إسناده ضعيف جداً، فيه

سليمان بن عمرو أبو داود النخعي متروك الحديث، وفيه يزيد بن عبد الملك أيضاً متروك، وكذا هو أيضاً في
الطريق الثاني.

(١) ترجمته في (الجرح والتعديل ٩/ ٢٧٩، والكامل لابن عدي ٩/ ١٣٥ - ١٤٠، وتهذيب الكمال ٣٢/ ١٩٦)

- ٢٠٠، وتقريب التهذيب ص/ ٥٥٩).

إلا أن الفسوي في المعرفة والتاريخ^(١) نقل عن أحمد قوله: شيخ من أهل المدينة

ليس به بأس^(٢)

ومدار حديث أبي هريرة على يزيد بن عبد الملك (يقصد الحازمي أن الحديث له أصل عن أبي هريرة طالما أن له طرقا كثيرة عن أبي هريرة، وأن كان مدار الطرق كلها على يزيد وهو ضعيف، ولعله نظر إلى كثرة الرواة عن يزيد، وإن كان هو ضعيفا)

فكثرة الطرق دلت على أن الحديث ثابت أو له أصل وقال أيضا - يعني الحازمي - في (الاعتبار) باب: ومن كتاب الإيمان، وروى بإسناده حديث يزيد بن سنان أن النبي - (ﷺ) - كان يحلف زمنا فيقول: لا وأبيك حتى نهى عن ذلك ثم قال (ﷺ): لا يحلف أحدكم بالكعبة فإن ذلك إشراك، وليقل ورب الكعبة " ثم قال: هذا حديث غريب من حديث الشاميين، وإسناده ليس بالقائم،

غير أن له شواهد في الحديث تدل على أن الحديث له أصل^(٣) ولعله يقصد بقوله " ليس بالقائم أن فيه أبو علقمة نصر بن خزيمة بن جنادة،

فقد سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل^(٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد:

لم أعرفه^(٥)

وأبوه، وعبد الله بن عبد بن يحيى لم أقف لهما على ترجمة ولعله يقصد بقوله:

له شواهد تدل عليه (يعني شواهد تدل على أنه (ﷺ) كان يحلف بالآباء

(١) أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفسوي - منسوب إلى فسا أنزه مدينة في مدن فارس ت ٢٧٧ هـ

(معجم البلدان ٢٦١/٤، واللباب ٤٣٢/٢) .

(٢) ٤٢٧ ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ط / ٢ - ١٤٠١ هـ .

(٣) ص / ٢٢٦ .

(٤) ٤٧٣ / ٨ .

(٥) ٤٠٠ / ٩ .

وذكر من هذه الشواهد الدالة على ذلك (الحلف بالأباء) قال: نحو حديث الأعرابي السائل عن فرائض الصلوات^(١).

وقال - يعني الحازمي - في معرض الحلف بالأباء: وفي حديث أبي العشاء الدارمي عن أبيه قال النبي - (ﷺ) -: " وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأك"^(٢). ثم قال: إن صح الحديث فهو ظاهر في النسخ، يقصد أن: حديث يزيد بن سنان في الحلف بالأباء، وإن كان إسناده ليس بالقائم فله شواهد تدل على أن له أصل، ولو صح حديث يزيد بن سنان لصار ناسخاً للحلف بالأباء بما جاء فيه أنه (ﷺ) كان يحلف هكذا حتى نهي عن ذلك، حتى ولو كان الحلف بالكعبة مع عظم قدرها، وسمى ذلك إشراك، فإن أراد الحالف الحلف بها فليقل ورب الكعبة أقول: إن حديث يزيد بن سنان إسناده ليس بالقائم، فهو لم يصح حتى يكون ناسخاً لحديث الأعرابي السائل عن فرائض الإسلام المخرج في صحيح مسلم،

- (١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ١/ ٤٠ ح/ ١١ روى بسنده عن طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من أهل نجد تائر الرأس وفيه سؤاله عن الإسلام، وفيه والله لا أزيد على هذا، ولا أنقص منه فقال أفلح، وأبيه إن صدق"، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الصلاة، باب: فرض الصلاة ١/ ١٠٧ ح/ ٣٩٢، والدارمي في سننه، كتاب: الصلاة، باب في الوتر، ٢/ ٩٨٦ ح/ ١٦١٩،
- (٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣١ / ٢٧٩ ح/ ١٨٩٤٨ قال حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء عن أبيه قال قلت يا رسول الله أما تكون الزكاة إلا في الحلق أو اللبنة قال وأبيك لو طعنت في فخذها لأجزأك، وأخرجه البيهقي في سننه، كتاب: الصيد والذبائح، باب: ما جاء في زكاة ما لا يقدر على ذبحه إلا برمي أو سلاح ٩/ ٤١٣ ح/ ١٨٩٣١ قال البيهقي: هذا في المتري، وأشباهه، وقال البخاري - (التاريخ الكبير ٢/ ٢١) عن أبي العشاء: في حديثه، واسمه، وسماعه من أبيه نظر) وقال الذهبي في ميزان الاعتدال - (٤/ ٥٥٢ ط/ دار المعرفة - بيروت ط/ ١) - عن أبي العشاء: لا يدرى من هو أبو العشاء، ولا من أبوه.

وغيره،، وحديث أبي العشراء في الحلف بالأباء فيه ضعف إلا أن حديث الأعرابي (أفلح وأبيه إن صدق) يشهد له.

أقول: كما أخرج الإمام مسلم حديث "أفلح وأبيه إن صدق" أخرج أيضا حديث الأمر بالحلف بالله - تعالى -، و النهي عن الحلف بغيره، قال الإمام النووي في شرحه على مسلم: قال العلماء: الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به، وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهي به غيره فإن قيل الحديث مخالف لقوله (ﷺ) "أفلح وأبيه إن صدق" فجوابه أن هذه الكلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها حقيقة الحلف، والنهي إنما ورد فيمن قصد الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به، ومضاهاته به الله (ﷻ) فهذا هو الجواب المرضي، وقيل يحتمل أن يكون هذا قبل النهي عن الحلف بغير الله تعالى فإن قيل قد أقسم الله تعالى كقسمه بالطور والنجم والصفات فالجواب أنه تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيها على شرفه- (١)

٤- وجاء في نكت ابن حجر على مقدمة ابن الصلاح (٢) في معرض حديثه عن الحديث الحسن: "أن الحديث الذي يروى بإسناد حسن لا يخلو إما أن يكون فرد أو له متابع، والمتابع إما أن يكون دونه فإن هذا لا يرقيه عن درجته إلا أنه قد يفيد إذا كان غير متهم بالكذب قد يفيد قوة ما يرجح بها لو عارضه حسن آخر بإسناد غريب، وأما إذا كان المتابع مثله أو فوقه فإنه يرقيه للصحيح.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦ هـ / ١ / ٦٧ ، ١١ / ١٠٥ ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط/ ٢ - ١٣٩٢ هـ .

(٢) ٤٢١/١ ط/ عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة ط/ ١ - ١٤٠٤ هـ .

ثم ذكر مثالا على الحسن الذي له متابع مثله، وارتقى بذلك إلى الصحيح، وهو الحديث الذي رواه الإمام الترمذي في سننه^(١) قال: حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن عثمان بن عفان أن النبي - (ﷺ) - كان يخلل لحيته "

ثم قال ابن حجر تفرد به عامر بن شقيق، وقد قواه البخاري^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن حبان^(٤)، ولينه ابن معين، أبو حاتم^(٥) وحكم البخاري فيما حكاه الترمذي في العلل^(٦) قال: قال البخاري أصح شئ عندي في التخليل حديث عثمان بن عفان قلت - القائل الإمام الترمذي- إنهم يتكلمون في هذا الحديث فقال: هو حسن

(١) كتاب: أبواب الطهارة ، باب ما جاء في تخليل اللحية ١ / ٤٦ ح / ٣١ .

(٢)أورده في التاريخ الكبير ، ولم يذكره بجرح ولا تعديل ٦ / ٤٥٨ - ط/ دائرة المعارف العثمانية حيدرآباد .

(٣) تهذيب الكمال ١٤ / ٤١ .

(٤) الثقات ٧ / ٢٤٩ .

(٥) قال ابن معين: ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بقوي (الجرح والتعديل ٦ / ٣٢٢) ،

(٦) العلل الكبير لأبي عيسى الترمذي ص/ ٣٣ ح / ١٩ ط/ عالم الكتب - مكتبة النهضة - بيروت ط/ ١ .

قال ابن حجر: وصححه الترمذي مطلقا - يعني قوله عقب الحديث: هذا حديث حسن صحيح، والدارقطني^(١) إلا أنه لم يتكلم عليه)، وابن خزيمة^(٢)، والحاكم^(٣) وقال الحاكم: وقد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه، ولم يذكر في رواياتهما تحليل اللحية ثلاثا، وهذا إسناد صحيح، قد احتجا بجميع روايته غير عامر بن شقيق، ولا أعلم في عامر بن شقيق طعنا بوجه من الوجوه، وله في تحليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر، أنس بن مالك، وعائشة - (رضي الله عنهن) -، وقال الذهبي: ضعفه ابن معين - يعني عامر بن شقيق -، ثم قال: وله شاهد صحيح..... قال: وغيرهم^(٤).

قال ابن حجر: وذلك - يعني تصحيح الأئمة لهذا الحديث - لما عضده من الشواهد كحديث أبي المليح الرقي عن الوليد بن زوران عن أنس - (رضي الله عنه)

-
- (١) السنن، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني - نسبة إلى دار قطن كانت محله كبيرة ببغداد - (اللباب ١/ ٤٨٣) ت ٣٨٥ هـ كتاب: الطهارة، باب: ما روي في الحث على المضمضة والاستنشاق، والبداءة بهما أول الوضوء ١/ ١٤٨ ح/ ٢٨٦ ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت ط/ ١ - ١٤٢٤ هـ.
- (٢) صحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة ت ٣١١ هـ، كتاب: الوضوء، باب: تحليل اللحية في الوضوء عند غسل الوجه ١/ ٧٨ ح/ ١٥٢ ط/ المكتب الإسلامي - بيروت تحقيق / محمد مصطفى الأعظمي .
- (٣) المستدرک على الصحيحين، كتاب: الطهارة ١/ ٢٤٩ ح/ ٥٢٧ .
- (٤) أخرجه أيضا ابن ماجة كتاب: أبواب الطهارة وسننها، باب: ما جاء في تحليل اللحية ١/ ٢٧٤ ح/ ٢٤٩ عن عمار بن ياسر، ح/ ٤٣٠، ح/ ٤٣١ عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - .



– أخرجه أبو داود^(١) قال: وإسناده حسن لأن الوليد وثقه ابن حبان^(٢)، ولم يضعفه أحد، وتابعه عليه ثابت البناني عن أنس – (رضي الله عنه) – أخرجه الطبراني في الكبير من رواية عمر بن إبراهيم العبدى عنه، وعمر لا بأس به، ثم قال: ورواه الترمذي والحاكم من طريق قتادة عن حسان بن بلال عن عمار بن ياسر، وهو معلول، وله شواهد أخرى دون ما ذكر في المرتبة، وبمجموع ذلك حكموا على أصل الحديث بالصحة، وكل طريق منها بمفرده لا يبلغ درجة الصحيح

يقصد ابن حجر: أن الأئمة حكموا على حديث ت خليل اللحية بالصحة، وذلك من خلال مجموع طرق الحديث، وإن كان في كل طريق منها ما ينزل الإسناد عن درجة الصحيح لكن مجموع هذه الطرق جعلتهم يحكمون على أصل الحديث بالصحة

وعليه فالحديث الحسن إذا كان له متابع مثله أو أقوى منه فإنه يرقى الحديث إلى الصحيح، ويدل على أن أصل الحديث صحيح.



(١) السنن، كتاب: الطهارة، باب: ت خليل اللحية ح/ ١٤٥ .

(٢) الثقات ٧/ ٥٥٠ .

المبحث الثاني قول الأئمة عن الحديث: أصله في الصحيحين، أو

أصله في الصحيح، أو أصله في البخاري أو في مسلم

ولا يراد بهذا المصطلح أن الحديث بلفظه فيهما أو في أحدهما فقد يكون فيه بعض الاختلاف في الألفاظ، والمراد أن معنى الحديث ثابت ومخرج في الصحيحين أو أحدهما

وأيضاً لا يراد به أن الحديث عن نفس الراوي الأعلى (الصحابي) فقد يكون عنه، وقد يكون عن غيره فيكون شاهداً له، ومع ذلك يطلقون عليه أنه أصل للحديث (نتيجة) وعليه فينبغي على الباحث أنه إذا خرج حديث حتى ولو كان إسناده صحيحاً، وكان هذا الحديث له أصل في الصحيحين أو أحدهما سواء أكان عن نفس الراوي الأعلى أم عن غيره، وسواء أكان بلفظه أم بمعناه عليه أن يشير إلى ذلك، ومن الأمثلة على ذلك:

١- قول الإمام الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار^(١) (١) حديث أبي هريرة - (رضي الله عنه) - عن النبي - (ﷺ) - " فضلت على الأنبياء بست لم يعطهن

(١) كتاب علامات النبوة ، باب: ما خص به صلى الله عليه وسلم عن تقدمه ، قال كتب إلي حمزة بن مالك يخبرني أن عمه سفيان بن حمزة حدثه عن كثير بن زيد عن الوليد عن أبي هريرة رضي الله عنه فذكر الحديث في تفضيل النبي - صلى الله عليه وسلم - على الأنبياء ١٤٧/٣ ح / ٢٤٤٢ ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ط / ١ ١٣٩٩ هـ .

دراسة إسناد البزار

- حمزة بن مالك بن حمزة بن سفيان بن فروة الأسلمي ، روى عن: عمه سفيان بن حمزة ، وروى عنه: أبو حاتم الرازي ، قال عنه ابن أبي حاتم: روى عنه أبي وسمع منه بالمدينة سنة خمس وخمسين ومائتين ، وكنت معه فلم يقض لي السماع منه (الجرح والتعديل ٢١٦ / ٣ ، والفرائد على مجمع الزوائد ص / ٨٢) - سفيان بن حمزة بن سفيان بن فروة الأسلمي ، روى عن كثير بن زيد ، وعرة بن سفيان ، وغيرهما ، وروى عنه: ابن أخيه حمزة بن مالك ، ويعقوب بن حميد ، وغيرهما ، قال عنه أبو زرعة: صدوق ، وقال أبو حاتم:

أحد كان قبلي غفر لي ما تقدم من ذنبي، وما تأخر، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد كان قبلي، وجعلت أمتي خير الأمم، وجعلت لي الأرض مسجداً، وطهوراً، وأعطيت الكوثر، ونصرت بالرعب، والذي نفسي بيده إن صاحبكم لصاحب لواء الحمد يوم القيامة تحته آدم فمن دونه "

قال: - يعني الهيثمي - قلت أصله في الصحيح، ولم أره بتمامه يقصد بقوله أصله في الصحيح أن حديث أبي هريرة في تفضيل النبي (ﷺ) على الأنبياء.

صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: صدوق (الجرح والتعديل ٢٣٠ / ٤، والثقات لابن حبان ٢٨٨ / ٨، وتهذيب الكمال ١١ / ١٤٢، والكاشف ١ / ٤٤٨، والتقريب ص / ٢٤٤)

-كثير بن زيد الأسلمي، روى عن الوليد بن رباح، وسالم بن عبد الله بن عمر، وغيرهما، وروى عنه: سفيان بن حمزة، ووكيع بن الجراح، وغيرهما، قال عنه الإمام أحمد: ما أرى به بأساً، وقال ابن معين: ليس بذلك، وقال مرة: صالح، ومرة: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين، وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي، يكتب حديثه، وقال النسائي: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: لم أر به بأساً، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة (الجرح والتعديل ٧ / ١٥١، وثقات ابن حبان ٧ / ٣٥٤، وتهذيب الكمال ٢٤ / ١١٣، والكاشف ٢ / ١٤٤، والتقريب ص / ٤٥٩)

-الوليد بن رباح، روى عن: أبي هريرة، وسهل بن حنيف - رضي الله عنهما -، وغيرهما، وروى عنه: كثير بن زيد، وإبناه محمد، ومسلم، وغيرهما، قال عنه البخاري: حسن الحديث، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب، وقال الذهبي، وابن حجر: صدوق، مات سنة سبع عشرة ومائة (الطبقات الكبرى (متمم التابعين) ص / ١٥٦، والجرح والتعديل ٩ / ٤، وثقات ابن حبان ٩ / ٢٢٣، وتهذيب التهذيب ١١ / ١٣٣، والتقريب ص / ٥٨١).

-أبو هريرة اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي على المشهور - صحابي جليل القدر سبق ذكره.

الحكم على إسناد البزار: فيه حمزة بن مالك لم يذكر بجرح ولا تعديل، وباقي رجاله أقرب إلى تحسين حديثهم.

أخرجه الإمام مسلم في صحيحه^(١)، إلا أن الست فيه: جوامع الكلم، والنصر بالرعب، وحل الغنائم، وجعل الأرض مسجدا وطمهرا، والإرسال إلى الخلق كافة، وكونه ختم النبيين (ﷺ) "

وأخرجه الإمام مسلم عن جابر بن عبد الله - (رضي الله عنه) - أيضا إلا أن فيه " أعطيت خمسا بدل ست ولم يذكر فيه جوامع الكلم، ولا ختم به النبيون، وذكر فيه " أعطيت الشفاعة"^(٢)

وأخرج حديث جابر - (رضي الله عنه) - أيضا الإمام البخاري في صحيحه^(٣)

أراد الإمام الهيثمي أن يبين أن حديث أبي هريرة - (رضي الله عنه) - عند البزار، وإن كان ليس على تمامه عند الإمام مسلم عن أبي هريرة، أو عن جابر كما عنده وعند البخاري إلا أنه أشار إلى أن أصله موجود عندهما أو عند أحدهما - على حسب ما أراد بالصحيح سواء الصحيحين أو أحدهما.

٢- قول الإمام البوصيري^(٤) في: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، في كتاب اللباس، باب: فيمن مات وهو يلبس الذهب، والحرير، قال: روى أحمد بن منيع قال ثنا إسحاق الأزرق عن أبي جناب الكلبي عن أبيه عن أبي سلمة

(١) كتاب المساجد، ومواضع الصلاة، باب: جعلت لي الأرض مسجدا وطمهرا ١ / ٣٧١ ح / ٥٢٣ .

(٢) نفس الكتاب، والباب ١ / ٣٠٧ ح / ٥٢١ .

(٣) كتاب: التيمم، وقول الله تعالى " فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا " ١ / ٧٤ ح / ٣٣٥ ، و في كتاب:

الصلاة، باب: قول النبي - صلى الله عليه وسلم - " جعلت لي الأرض مسجدا وطمهرا " ١ / ٩٥ ح ٤٣٨ .

(٤) أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري -نسبة إلى بوصير، وهي بلدة بصعيد مصر - ت ٨٤٠ هـ (الأنساب للسمعاني ٢ / ٣٦١، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين السخاوي ت ٩٠٢ هـ ١ / ٢٥١ ط/ منشورات مكتبة الحياة - بيروت)، وطبقات الحفاظ للسيوطي ص/ ٥٥١ - ترجمة ١١٨٨ .

بن عبد الرحمن قال شكّا عبد الرحمن بن عوف إلى النبي - (ﷺ) - كثرة القمل فقال: يا رسول الله أتأذن لي أن ألبس قميصاً من حرير؟ فأذن له، فلما توفي رسول الله - (ﷺ) - وأبو بكر، وقام عمر أتاه بابنه أبي سلمة، وعليه قميص من حرير، فقال عمر: ما هذا؟ ثم قال بيده في جيب القميص فشقه إلى أسفله، فقال له عبد الرحمن: أما علمت أن أحله لي رسول الله - (ﷺ) -؟ فقال: إنما أحله لك لأنك شكوت إليه القمل فأما غيرك فلا^(١).

قال الإمام البوصيري -: قلت أصله في الصحيح.

أقول: رواه البخاري في صحيحه بسنده عن أنس بن مالك - (رضي الله عنه) - أن عبد الرحمن بن عوف، والزبير شكوا إلى النبي - (ﷺ) - يعني القمل - فأرخص لهما في الحرير فرأيتُهُ عليهما في غزاة " كتاب: الجهاد والسير، باب: الحرير في الحرب ٤ / ٤٢ ح / ٢٩٢٠.

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: اللباس والزينة، باب: إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها ٣ / ١٦٤٧ ح / ٢٠٧٦.

و إسناده ابن منيع فيه أبو جناب الكلبي ضعفه لكثرة تدليس^(٢)، وذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين- آخر المراتب-، وقال: ضعفه، وقال أبو زرعة، وأبو نعيم، وابن نمير، ويعقوب بن سفيان، والدارقطني وغير واحد: كان

(١) ٤ / ٤٩٩ ح / ٤٠١٤ ط/ دار الوطن للنشر - الرياض ط/ ١٤٢٠ هـ .

(٢) تقريب التهذيب ص / ٥٨٩ .



مدلساً^(١)، وقد روى الحديث بالعنعنة، وفيه أبو حية الكلبي، قال فيه ابن حجر

مقبول^(٢) وقال في الكنى في آخر التقريب: مجهول^(٣)

أقول: لعله يعني البوصيري لضعف أبي جناب الكلبي بين أن الحديث وإن كان فيه راو ضعيف إلا أن للحديث أصل ليبين جواز ارتداء الحرير للرجال لحاجة كالحكمة أو القمل كما جاء في الحديث، وعليه فإذا كان في الحديث حكم ما، وكان في إسناد الحديث ضعف ما، وورد الحديث في الصحيح ولو لم يكن عن نفس الصحابي بأن كان شاهداً للحديث فينبغي الإشارة إلى ذلك.

و جاء أيضاً في إتحاف الخيرة المهرة، كتاب: التعبير، باب: الرؤيا الصالحة^(٤) حديث أبي الدرداء سألت رسول الله - (ﷺ) - عن قول الله - (ﻧُفِثَ) - "الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا" قال (ﷺ): الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له "وقد ذكر الإمام البوصيري هذا الحديث بإسناد الإمام الطيالسي، وفيه عطاء بن يسار عن رجل عن أبي الدرداء وقال عقبه: إسناد الحديث ضعيف لجهالة التابعي، لكن أصله في صحيح في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة أشار إلى أن الحديث، وإن كان في إسناده ضعف إلا أن أصله صحيح،

يقصد ما رواه مسلم في صحيحه بسنده عن أبي هريرة - (ﷺ) - قال "إن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة"، وعنه أيضاً من طريق

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ص/ ٥٧ ط/ مكتبة المنار .

(٢) التقريب ص/ ١٨٥ .

(٣) ص/ ٦٣٥ .

(٤) ٦/ ٣٦١ ح/ ٦٠٢٣ .

آخر " رؤيا المسلم يراها أو ترى له " كتاب: الرؤيا^(١) إلا أن حديث أبي هريرة ليس فيه ذكر للآية

وقد جاء ذكر الآية، وتفسيرها في حيث عبادة بن الصامت - (رضي الله عنه) - قال:

سألت رسول الله - (ﷺ) - عن قوله " وذكر الآية، قال هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له " أخرجه الإمام الترمذي في سننه، كتاب: أبواب الرؤيا، باب قوله " لهم البشرى في الحياة الدنيا " ^(٢)، وقد أخرج قبله حديث أبي الدرداء الذي رواه عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء، وقال: وفي الباب عن عبادة بن الصامت - هذا حديث حسن

وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب: تعبير الرؤيا^(٣)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط البخاري، ومسلم وأورد أيضا - يعني البوصيري - في كتاب اللباس، باب: ما جاء في النعال، وصفتها، وإصلاحها^(٤) حديث الحارث بن محمد بن أبي أسامة ثنا أشهل ثنا زياد أبو عمرو قال " دخلنا على شيخ يقال له مهاجر، وعلي نعل له قبالان، قال: وقد كنت تركته لشهرته، فقال: ما هذا؟ فقلت: أردت تركه لشهرته، فقال: لا تتركه فإن نعل رسول الله - (ﷺ) - كانت هكذا " قال: قلت: أصله في صحيح البخاري من حديث أنس، ورواه البزار من حديث أبي هريرة.

(١) روى الحديث ضمن الأحاديث التي رواها عقب اسم الكتاب دون اسم باب ٤ / ١٧٧٤ ح / ٢٢٦٣ .

(٢) ٤ / ٥٣٤ ح / ٢٢٧٥ .

(٣) ٤ / ٤٣٣ ح / ٨١٧٩ .

(٤) ٤ / ٥٢٢ ح / ٤٠٣٦ .

أقول: أخرجه البخاري في صحيحه بسنده عن أنس بن مالك - (رضي الله عنه) - "أن نعل النبي - (ﷺ) - كان لها قبالة" (١) كتاب: اللباس، باب: قبالة في نعل، ومن رأى قبالة واحدا واسعا (٢) وأخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) (٣) ٣١١ / ١٧ ح / ١٠٠٧١

بسنده عن أبي هريرة - (رضي الله عنه) - قال: كانت لنعل النبي - (ﷺ) - قبالة " قال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة - (رضي الله عنه) - إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن هشام إلا عبد الرحمن بن قيس، وفي حديثه لين أقول: وإن كان حديث أبي هريرة في إسناده ضعف يسير فإن الحديث ثابت من رواية أنس بن مالك - (رضي الله عنه) - كما رواه البخاري وعليه فالحديث لو روي بإسناد ضعيف، وقد روي في الصحيح، عن غير الراوي الأعلى فينبغي توضيح ذلك كما هو صنيع الأئمة جريا على قواعد المحدثين أنه يحكم على المتن بأعلى طريق فيه) ٣ - استعمله ابن حجر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية في مواضع منها:

قال: قال إسحاق.....، وذكر حديث إسحاق ابن راهويه بسنده عن طاووس قال: ما رأيت ابن عباس خالفه أحد فسكت حتى خالفه جابر بن عبد الله -

(١) القبالة واحدا يقال يطلق على زمام النعل، وهو السير الذي يكون بين الإصبعين، يقال: قابلت النعل أي جعلت له قبالة (تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن فتح بن عبد الله بن فتح الميورقي ت ٤٨٨ هـ ص / ٣٢٣ ط / مكتبة السنة - القاهرة - ١٤١٥ هـ، والنهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ت ٦٠٦ هـ ٤ / ٨ ط / المكتبة العلمية - بيروت ١٣٩٩ هـ).

(٢) ١٥٤/٧ ح / ٥٨٥٧ .

(٣) ٣١١ / ١٧ ح / ١٠٠٧١ .

(ﷺ) - في المرأة الحائض بعد ما تطوف يوم النحر، فقال ابن عباس تنفر فأرسلوا

إلى امرأة كان أصابها ذلك على عهد النبي - (ﷺ) - فوافقت ابن عباس^(١)

قال - ابن حجر -: قلت أصله في الصحيح بدون ذكر جابر، وسميت أم سليم أقول: يقصد بالصحيح ما أخرجه البخاري في صحيحه بسنده عن عكرمة أن

أهل المدينة سألوا ابن عباس - (ﷺ) - عن امرأة طافت ثم حاضت، قال لهم تنفر،

قالوا: لا نأخذ بقولك، وندع قول زيد، قال: إذا قدمتم المدينة فسلوا، فقدموا المدينة

فسألوا، فكان فيمن سألوا أم سليم، فذكرت حديث صفية " أخرجه في كتاب: الحج،

باب: إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ٢ / ١٨٠ ح / ١٧٥٨، ويقصد بحديث صفية

الحديث السابق لحديث ابن عباس ٢ / ١٧٩ ح / ١٧٥٧ عن عائشة - (ﷺ) - أن

صفية بنت حيي زوج النبي - (ﷺ) - حاضت فذكرت ذلك لرسول الله - (ﷺ)

- فقال: أحابستنا هي؟ قالوا: إنها قد أفاضت قال: فلا إذا.

نتيجة (الحديث إذا كان فيه قصة، و اشتمل على حكم، وورد هذا الحكم في

صحيح البخاري أو مسلم، ولو لم يكن نفس قصة الحديث فينص على ذلك كما هو

صنيع الأئمة ومنهم ابن حجر)

(١) ٧ / ١٠٠ ح / ١٢٩٠ ط / دار الغيث السعودية - ط / ١ - ١٤١٩ هـ .

وإن كان رجال إسحاق بن راهويه كلهم ثقات^(١) إلا أنه نبه على أن الحديث، وإن كان كل رجاله ثقات وكان له أصل في الصحيح فلا بد من الإشارة إلى ذلك لعله لمكانة الصحيحين، وجاء أيضا - يعني في المطالب العالية^(٢)

قال ابن حجر: قال مسدد..... وذكر بإسناده حديث ابن عمر - (رضي الله عنه) -

قال: كان فيما حصر فيما قيل من جعفر - (رضي الله عنه) - تسعون بين ضربة بسيف،

وطعنة برمح^(٣)

قال ابن حجر: أصله في الصحيح.

أقول: يقصد بالصحيح: صحيح البخاري، فقد أخرجه في صحيحه بسنده عن

ابن عمر - (رضي الله عنه) - أنه وقف على جعفر يومئذ، وهو قتيل فعددت به خمسين بن طعنة وضربة ليس منها شيء في دبره - يعني في ظهره، وقال في الطريق الآخر عقبه، قال عبد الله: " كنت في تلك الغزوة فالتمسنا جعفر بن أبي طالب فوجدناه في القتلى، ووجدنا ما في جسده بضعا وتسعين من طعنة ورمية " أخرجهما في كتاب:

المغازي، باب: غزوة مؤتة من أرض الشام^(٤)

(١) فقد رواه قال: أنا وكيع ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس - رضي الله عنهما ووكيع هو ابن الجراح بن مليح الرؤاسي ثقة حافظ عابد (التقريب ص/ ٥٣٧)، ومسعر هو ابن كدام بن ظهير الهلالي ثقة ثبت فاضل (التقريب ص/ ٤٨٣)، وعبد الملك بن ميسرة ثقة (الكاشف ١/ ٦٧٠)، طاووس بن كيسان اليماني، يقال اسمه ذكوان، وطاووس لقب، وهو ثقة فقيه (الكاشف ١/ ٥١٢)، والتقريب ص/ ٢٣٢.

(٢) ١٦ / ٣٩٦ ح/ ٤٠٣٧.

(٣) إسناده مسدد فيه أبو معشر نجيب بن عبد الرحمن السندي ضعيف أسن، واختلط (ميزان الاعتدال ٤/ ٢٤٦، والتقريب ص/ ٥١٦).

(٤) ١٤٣ / ٥ ح/ ٤٢٦٠، ح/ ٤٢٦١.

والحديث فيه اختلاف في عدد الطعنات، والرميات والضربات، وإن كان مدار الحديث على ابن عمر - (رضي الله عنهما) -، ولذا قال ابن حجر في معرض الجمع بين ما جاء في هذه الطرق. قال: ويجمع بأن العدد قد لا يكون له مفهوم، أو بأن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام، أو أن الخمسين مقيدة بكونها ليس فيها شيء في دبره أي ظهره فقد يكون الباقي في بقية جسده، ولا يستلزم ذلك أنه ولى دبره، وهو محمول على أن الرمي إنما جاء من جهة قفاه أو جانبيه^(١) (فإسناد إسحاق، فيه أبو معشر ضعيف، ولذا أشار إلى أن له أصل في الصحيح)

وقال - يعني ابن حجر - في التلخيص الحبير^(٢) حديث عائشة - (رضي الله عنها) - " أصابت يدي أخص قدم رسول الله - (ﷺ) - ولما فرغ من الصلاة قال: أتاك شيطانك..... الحديث " وقال: هذا الحديث بهذا السياق لم أره بلفظه، نعم أصله في مسلم من حديث الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة قالت: فقدت رسول الله - (ﷺ) - ليلة من الفرائش فالتمسته فوقعت يدي على بطن قدميه، وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول: اللهم أعوذ برضاك من سخطك،..... " أقول: (أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود^(٣))، وتماه " وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك " وأما قوله في الحديث " أتاك شيطانك " فأصله في صحيح مسلم أيضا من حديث السيدة عائشة - (رضي الله عنها) - أن رسول الله - (ﷺ) - خرج من عندها ليلا قالت: فغرت عليه فجاء فرأى ما أصنع، فقال مالك أغرت؟ فقالت: ومالي لا يغار

(١) فتح الباري ٧/ ٥١٢ .

(٢) ١/ ٢١٢ ح/ ١٦٤ ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ط/ ١٤١٩ هـ

(٣) ١/ ٣٥٢ ح/ ٤٨٦ .

مثلي على مثلك؟ فقال (ﷺ) أقد جاءك شيطانك؟ قالت يا رسول الله أو معي شيطان؟ قال: نعم، قلت ومع كل إنسان؟ قال: نعم قلت ومعك يا رسول الله؟ قال: نعم، ولكن ربي أعانني عليه فأسلم "أخرجه في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينا^(١).

وعليه فالحديث إذا لم يوقف عليه باللفظ المذكور فلا يقال لا أقف عليه وفقط، ولكن إذا كان اللفظ له أصل سواء عن نفس الراوي الأعلى أو عن غيره وسواء كان كل اللفظ أو بعضه فلا بد من ذكر ذلك)

٤- استعمله الامام السخاوي في المقاصد الحسنة فقال في حديث " إذا وزنتم فأرجحوا " رواه ابن ماجة من حديث شعبة عن محارب بن دثار عن جابر مرفوعا، ومن طريقه أورده الضياء في المختارة

قال بل أصله في الصحيح في قصة بغير جابر " وزن لي فأرجح "، وفي لفظ " فقضاني وزادني " ^(٢).

الحديث أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب: التجارات، باب: الرجحان في الوزن

٢ / ٧٤٨ ح / ٢٢٢٢ (٣) أما أصله في الصحيح في قصة جمل جابر

(١) ٢٨١٥ / ح / ٢١٦٨ / ٤

(٢) ص / ٩٦ ح / ٨٠ ط / دار الكتاب العربي - بيروت ط / ١ - ١٤٠٥ هـ .

(٣) رواه عن محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - ، وكل هؤلاء ثقات .

أما محمد بن يحيى فهو الذهلي - قبيلة معروفة منسوبة إلى ذهل بن ثعلبة - ثقة حافظ جليل (التقريب ص / ٤٦٨) .

وأما عبد الصمد فهو ابن عبد الوارث العنبري ، قال فيه الذهبي: حجة ، وقال ابن حجر صدوق ثبت في شعبة - وقد روى هذا الحديث عنه - (الكاشف ١ / ٦٥٣ ، والتقريب ص / ٣٠٩)

فقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: البيوع، باب: شراء الدواب، والحرر وإذا اشترى دابة أو جملاً وهو عليه ٣ / ٦٢ ح / ٢٠٩٧، وفيه " فأمر (عليه السلام) بلالا أن يزن له أوقية فوزن لي بلالا فأرجح لي في الميزان " وأخرجه في كتاب الهبة، باب: الهبة المقبوضة، وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقبوضة ٣ / ١٦١ ح / ٢٦٠٤، وفيه " فوزن لي فأرجح " وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح البكر ٢ / ١٠٨٩ ح / ٧١٥.

وفيه " فوزن لي بلال فأرجح في الميزان ".
وأما قوله " فقضاني وزادني ".

فأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة إذا قدم من سفر ١ / ٩٦ ح / ٤٤٣، وفيه " وكان عليه دين فقضاني وزادني " وأخرجه في كتاب: الاستقراض وأداء الديون، والحجر والتفليس، باب: حسن القضاء ٣ / ١١٧ ح / ٢٣٩٤ وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: صلاة المسافرين قصرها، باب: استحباب تحية المسجد ركعتين، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما وأنها مشروعة في جميع الأوقات ١ / ٤٩٥ ح / ٧١٥ وفيه " فقضاني وزادني " وعليه: (فالحديث وإن كان إسناده صحيحاً، - كما في إسناده ابن ماجه - عن نفس الراوي الأعلى وكان الحديث في الصحيح وله قصة فيشار إلى ذلك)

وشعبة هو ابن الحجاج بن الورد العتكي أمير المؤمنين في الحديث (الكاشف ١ / ٤٥٨ ، والتقريب ص / ٢١٨)

ومحارب هو ابن دثار السدوسي ثقة ، إمام حافظ (التقريب ص / ٤٧٦) ، وقد صحح الإمام البوصيري إسناده الحديث وقال على شرط البخاري (مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه / ٢٢ ح / ٧٨٤ ط / الدار العربية ببيروت .

٥- استعمله الإمام الشوكاني^(١) في نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار^(٢) قال:
حديث جابر بن سمرة أن رسول الله (ﷺ) - رجم ماعز بن مالك، ولم يذكر جلدا "
رواه أحمد^(٣) وهو قول صاحب الأصل ابن تيمية - وقال الشوكاني: وحديثه أصله
في الصحيح.

- (١) محمد بن علي بن محمد الشوكاني- منسوب إلى شوكان وهي قرية باليمن من ناحية ذمار - ت ١٢٥٠ هـ
(معجم البلدان ٣/ ٣٧٣ ، والأعلام لخير الدين الزركلي ٥/ ١٧ ط/دار العلم للملايين ط/ ١٥ .
(٢) ٧/ ١٠٥ ح/ ٣٠٩٧ ط/ دار الحديث - مصر ط/ ١ - ١٤١٣ هـ .
(٣) قال الإمام أحمد في المسند (٣٤/ ٥٢٥) قال: حدثنا بهز وعفان قالوا حدثنا حماد بن سلمة عن سماك عن
جابر بن سمرة فذكر الحديث .

دراسة إسناد الإمام أحمد

- بهز هو ابن أسد العمي ، روى عن حماد بن سلمة ، وشعبة بن الحجاج ، وغيرهما ، وروى عنه أحمد بن حنبل
، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهما ، قال عنه الإمام أحمد: إليه المنتهى في التثبت ، وقال ابن معين ، والنسائي ،
وابن سعد: ثقة ، وزاد ابن سعد كثير الحديث حجة وقال أبو حاتم: إمام صدوق ثقة ، وقال العجلي: بصري
ثقة ثبت في الحديث رجل صالح صاحب سنة ، وهو أثبت الناس في حماد بن سلمة ، وقال الذهبي: حجة
إمام ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ، مات بعد المائتين ، وقيل قبلها (الجرح والتعديل ٢/ ٤٣١ ، والكاشف
١/ ٢٧٦ ، وتهذيب الكمال ٤/ ٢٥٧ ، والتقريب ص/ ١٢٨)

- عفان هو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي ، روى عن حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وغيرهما ، وروى عنه أحمد
بن حنبل ، والبخاري ، وغيرهما ، قال عنه يحيى بن سعيد: كان أضبط القوم للحديث ، وقال ابن معين:
أصحاب الحديث خمسة مالك ، وابن جريج ، والثوري ، وشعبة ، و عفان ، وقال العجلي: ثبت صاحب سنة
، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: ثقة ثبت ، قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من
الحديث تركه ، وربما وهم ، مات سنة عشرين ومائتين (الثقات للعجلي ص/ ٣٣٦ ، وثقات ابن حبان ٨/
٥٢٢ ، وتهذيب الكمال ٢٠/ ١٦٠ ، والتقريب ص/ ٣٩٣)

- حماد بن سلمة ثقة سبقت ترجمته ص/ ٧

=

أقول: لعله أراد بقوله: أصله في الصحيح صحيح مسلم فإنه روى بسنده عن جابر بن سمرة - (رضي الله عنه) - في قصة معاذ بن مالك " ثم أمر به فرجم " أخرجه في كتاب: الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالزنى ٣ / ١٣١٩ ح / ١٦٩٢ .
أما الإمام البخاري فقد رواه بسنده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله - (رضي الله عنه) - ، وفيه " فأمر به فرجم بالمصلى " أخرجه في كتاب: الحدود، باب: الرجم بالمصلى ٨ / ١٦٦ ح / ٦٨٢٠ فقد يكون أراد بأصله في الصحيح أصل القصة سواء عن جابر بن سمرة - (رضي الله عنه) - أو عن جابر بن عبد الله - (رضي الله عنه) - .
وقال - يعني الشوكاني - في ٧ / ١٧١ ح / ٣١٧٠

- سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي ، روى عن جابر بن سمرة ، والنعمان بن بشير - رضي الله عنهما - وغيرهما ، وروى عنه: حماد بن سلمة ، والثوري ، وغيرهما قال عنه ابن معين: ثقة ، وكان شعبة يضعفه -أسند أحاديث لم يسندها غيره ، وهو ثقة ، وقال العجلي: جائز الحديث إلا أنه كان في حديث عكرمة ربما وصل الشئ ، وقال أبو حاتم صدوق ثقة ، وقال النسائي: ليس به بأس وفي حديثه شئ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال يخطئ كثيرا ، وقال ابن عدي: أحاديثه حسان وهو صدوق لا بأس به ، وقال ابن حجر: صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة (الجرح والتعديل ٤ / ٢٧٩ ، و ثقات ابن حبان ٤ / ٣٣٩ ، تهذيب التهذيب ٤ / ٢٣٤ ، والتقريب ص / ٢٥٥)

- جابر بن سمرة بن جندب ، وقيل ابن عمرو بن جندب ابن أخت سعد بن أبي وقاص ، له ولأبيه صحبة ، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أحاديث كثيرة ، وروى عنه سماك بن حرب ، والشعبي وغيرهما ، توفي بعد سنة سبعين (الأصل ابن تيمية - وقال الشوكاني: وحديثه أصله في الصحيح ، التاريخ الكبير ٢ / ٢٠٥ ، وأسد الغابة ١ / ٣٠٤ ، والإصابة ١ / ٥٤٢) .

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن ، فيه سماك بن حرب ضعف في عكرمة خاصة ، وهذا الحديث ليس من روايته عنه ، وباقي رجاله ثقات .

قال: وعن أبي سعيد قال أتى رسول الله - (ﷺ) - برجل نشوان فقال: إني لم أشرب خمرا إنما شربت زبيبا، وتمرا في دباءة، قال: فأمر به فنهر بالأيدي، وخفقه بالنعال، ونهى عن الدباء، ونهى عن الزبيب، والتمر أن يخلطا " قال ابن تيمية- (صاحب الأصل): رواه أحمد، فتعقبه الشوكاني بقوله: " أصله في صحيح مسلم.

وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٧ / ٣٩٩ ح/ ١١٢٩٧ رواه عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت ابن وداك - وقال حجاج - يعني حجاج بن محمد المصيصي في الطريق الآخر - عن أبي الوداك يقول: لا أشرب نبيذا بعد ما سمعت أبا سعيد يقول أتى رسول الله - (ﷺ) - برجل..... فنكره

، وفي ١٨ / ١٤ ، ١٥ ح/ ١١٤١٨ وهو الطريق الثاني عن حجاج بن محمد المصيصي، وفيه قال عن أبي الوداك ورجاله كلهم ثقات (١)

أما أصله في صحيح مسلم فالنهي عن انتباز التمر والزبيب مخلوطين جاء في حديث أبي سعيد الخدري - (رضي الله عنه) - أن النبي - (ﷺ) - نهى عن التمر والزبيب أن يخلط بينهما، وعن التمر والبسر أن يخلط بينهما " أخرجه في كتاب: الأشربة، باب: كراهية انتباز التمر والزبيب مخلوط ٣ / ١٥٧٤ ح/ ١٩٨٦ وأما إقامة الجد على شارب الخمر

(١) أما محمد بن جعفر الهذلي المعروف بغندر فهو ثقة (التقريب ص/ ٤٢٦) .

وأما شعبة فهو ابن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث سبق ذكره ص/ ٣٠ .

وأما أبو التياح فهو يزيد بن حميد الضبي أحد الأئمة ثقة عابد (الكاشف ٢ / ٣٨١) .

وأما ابن وداك أو أبو وداك فهو جبر بن نوف البكالي وثقه ابن معين ، قال الذهبي ثقة روى له مسلم ، وقال ابن حجر صدوق يهمل (تاريخ ابن معين رواية الدارمي ص/ ٨٨ ، و الكاشف ١ / ٢٨٩ ، والتقريب ص/ ٩١) .



فقد أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن أنس بن مالك - (رضي الله عنه) - أن النبي - (صلى الله عليه وسلم) - أتى برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين..... الحديث

" أخرجه في كتاب: الحدود، باب: حد الخمر ٣ / ١٣٣٠ / ح / ١٧٠٦

وكأنه أشار إلى أصل الحديث عند مسلم سواء أكان عن نفس الصحابي - أبو سعيد الخدري - إن كان أراد بيان النهي عن انتباز التمر والزبيب مخلوطين، أو أراد أصل الحديث

كله بما فيه إقامة الحد على شارب الخمر، وهو ما رواه مسلم عن أنس بن مالك (رضي الله عنه).

المبحث الثالث: اندراج الضعيف تحت أصل.

اشتراط بعض الأئمة الذين جوزوا رواية الحديث الضعيف، والعمل به شروطاً، وهي: -

- ١- أن يكون الحديث في فضائل الأعمال كتلاوة القرآن، والتسبيح، والدعاء، والصدقة، والإحسان إلى الناس، ونحوها مما لا تعلق له بصفات الله - تعالى - وما يجوز له، وما يستحيل عليه سبحانه، ولا تعلق له بأحكام الحلال، والحرام
- ٢- أن يكون الضعيف غير شديد - وهو الضعيف الذي يجبر بغيره كتعدد الطرق، والانجبار يكون إما بأقوى أو بمساو، أما الأقل ضعفاً فلا، وأما الضعيف الغير منجبر فلا يعمل به لا في الفضائل، ولا في غيرها
- ٣- أن يكون ما جاء في الحديث الضعيف مندرجاً تحت أصل معمول به من أصول الشريعة.

٤- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يقصد الاحتياط، والخروج من العهدة

٥- أن لا يعارضه دليل آخر أقوى منه^(١).

والشاهد من هذا هو تسليط الضوء على شرط " أن يكون ما جاء في الحديث الضعيف - حتى يجوز روايته والعمل به - مندرجاً تحت أصل من أصول الشريعة وهذا الشرط صرح به الإمام ابن دقيق العيد حيث قال: من شروط العمل بالحديث الضعيف: أن يكون داخلاً تحت أصل كلي، وبين مراده بهذا الشرط بالتمثيل له بقوله:

(١) اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ت ٧٧٤ هـ ط/ دار الكتب العلمية ط/ ٢ ، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي لشمس الدين السخاوي منسوب لسخا ناحية بمصر من أعمال الغربية - ت ٩٠٢ هـ ١ / ٣٥١ ط/ مكتبة السنة - مصر ط/ ١ - ١٤٢٤ هـ ، وتدريب الراوي شرح تقريب النواوي - منسوب إلى نوى ، وهي قرية بالشام - لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٩١١ هـ ٢٥٨ ط/ دار طيبة ط/ ٢ ، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شعبة محمد بن محمد بن سويلم ت ١٤٠٣ هـ ص/ ٢٧٨ ط/ دار الفكر العربي .

كما إذا ورد حديث ضعيف بصلاة ركعتين بعد الزوال مثلاً (*)^(١) فإنه يعمل به لدخوله تحت أصل كلي، وهو قوله (عليه السلام) " الصلاة خير موضوع، من استطاع أن يستكثر فليستكثر " رواه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة، أي خير شيء وضعه الله تعالى^(٢).

فهذا الحديث الذي مثل به في إسناده عبد المنعم بن بشير الأنصاري، وهو ضعيف^(٣)، وفيه أيضاً أحمد بن رشد بن شيخ الطبراني ضعيف متكلم فيه^(٤). استدل به على أنه إذا كان في الإسناد ضعف، وكان متنه له أصل يدل عليه، ومعنى الأصل أن الحث على الصلاة، والإكثار منها وارد في حديث آخر، وإن كان هذا الحديث الآخر فيه ضعف (أقول طالما لم يعارضه دليل آخر أقوى منه يعنى لم يرد في حديث صحيح ما يفيد النهي عن الصلاة بعد الزوال).

(١) (*) لعله مثال ذكره لتقريب المعنى المراد (حيث أنني لم أقف عليه).

(٢) شرح الأربعين النووية في الأحاديث النبوية ص/ ٢٠ ط/ مؤسسة الريان ط/ ٦ - ١٤٢٤ هـ.

(٣) جرحه ابن معين، وقال عنه ابن حبان: منكر الحديث جداً، وقال ابن عدي: له أحاديث مناكير، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، (الكامل لابن عدي ٧ / ٣٥، والمجروحين لابن حبان ٢ / ١٥٨ ط/ دار الوعي حلب ط/ ١، وديوان الضعفاء للذهبي ص/ ٢٦٠ ط/ مكتبة النهضة ط/ ٢، ولسان الميزان لابن حجر ٤ / ٧٥ ط/ مؤسسة الأعلمي - بيروت ط/ ٢).

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال ١ / ٢٠١، وميزان الاعتدال ١ / ١٣٣، ولسان الميزان ١ / ٥٩٤.

قال ابن تيمية^(١) في مجموع الفتاوى^(٢) مبينا المراد من هذا الشرط ما معناه: أن يكون أو يأتي حديث في فضائل الأعمال ترغيبا أو ترهيبا، وفي إسناده ضعف، ويكون مفاد أو مضمون متنه يعني ما يشتمل عليه متن الحديث الضعيف قد دل على حكمه وجوبا، أو استحبابا، أو حرمة دليل آخر

– يعني دل على مفاد المتن دليل آخر صحيح سواء كان هذا الشيء واجبا أو مستحبا أو حراما يعني في الدليل الآخر الصحيح – إلا أنه زيد على ذلك بأن هذا الضعيف جاء بثواب خاص على الفعل أو عقاب خاص على الترك قال – فمقادير الثواب والعقاب، وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جاز روايته والعمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب، ومثل له بحديث السوق^(٣)،

(١) تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني – نسبة إلى حران وهي مدينة بالجزيرة ت ٧٢٨ هـ (اللباب في تهذيب الأنساب ٣٥٣/١ ، و الدرر الكامنة في المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ط/ دائرة المعارف – الهند ، والأعلام للزركلي ١/ ١٤٤) .

(٢) مجموع الفتاوى ١٨ / ٦٥ ط/ مجمع الملك فهد – المدينة المنورة ط/ ١٤١٦ هـ .

(٣) أخرجه الإمام الترمذي في سننه ، كتاب الدعوات ، باب: ما يقول إذا دخل السوق ٥/ ٤٩١ ح/ ٣٤٢٨ ، قال: حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا أزهر بن سنان حدثنا محمد بن واسع عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال " من دخل السوق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ، ومحا عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة " قال أبو عيسى: هذا حديث غريب ، وقد رواه عمرو بن دينار وهو قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله هذا الحديث نحوه وروى عقبه الحديث من طريق عمرو بن دينار ، وقال: وعمرو بن دينار هذا شيخ بصري ، وقد تكلم فيه بعض أصحاب الحديث من غير هذا الوجه ، ورواه يحيى بن سليم الطائفي عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي – صلى الله عليه وسلم – ، ولم يذكر فيه عن عمر =

قال - يعني ابن تيمية - فإن ذكر الله في السوق مستحب لما فيه من ذكر الله في ين الغافلين كما جاء في الحديث " ذكر الله في الغافلين كالشجرة الخضراء بين الشجر اليابس " (١) قال: أما مقادير الثواب المروي فيه فلا يضر ثبوته، ولا عدم

أقول: الطريق الأول عند الترمذي فيه: أزهر بن سنان قال عنه ابن معين: لا شيء (الجرح والتعديل ٢ / ٣١٤) وقال عنه ابن عدي - وقد روى هذا الحديث بسنده من طريق أزهر بن سنان - ، وقال أحاديثه صالحة ليس بالمتكررة جدا ، وأرجو أنه لا بأس به (الكامل ٢ / ١٤٢) ، وقال الذهبي: ضعف (الكاشف ١ / ٢٣١) والطريق الثاني - يعني عند الترمذي - فيه عمرو بن دينار قهرمال آل الزبير ، قال فيه ابن معين: لا شيء (تاريخ ابن معين - رواية الدارمي ص / ١٣٧) ، وقال البخاري: فيه نظر (الضعفاء الصغير ص / ٨٤) ، قال ابن حجر: ضعيف (التقريب ص / ٣٧٦) .

(١) جزء حديث رواه ابن شاهين قال: حدثنا جعفر بن حمدان الشحام ثنا محمد بن يزيد الآدمي ثنا يحيى بن سليم عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فذكر الحديث في كتاب " الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك ص / ٦٠ ح / ١٦٨ ط / دار الكتب العلمية - بيروت ط / ١ - ١٤٢٤ هـ ، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٦ / ١٨١ ط / دار السعادة - مصر ١٣٩٤ هـ ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، فصل في إدامة ذكر الله - تعالى - ٢ / ٨٩ ح / ٥٦١ ط / مكتبة الرشد - الرياض ١٤٢٣ هـ

وإسناد ابن شاهين

أما جعفر بن حمدان الشحام - نسبة إلى بيع الشحم (الأنساب ٦٦ / ٨) - فقد ترجم له الخطيب البغدادي ، وقال رواياته مستقيمة (تاريخ بغداد ٨ / ١٢١) ، ومحمد بن يزيد الآدمي فهو ثقة عابد (التقريب ص / ٤٧٠) ، وأما يحيى بن سليم فهو الطائفي فقد وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق ، ولم يكن بالحافظ ، يكتب حديثه ولا يحتج به (الجرح والتعديل ٩ / ١٥٦) ، ووثقه الذهبي ونقل أن النسائي قال عنه أنه منكر الحديث عن عبيد الله بن عمر - ولم يرو هذا الحديث عنه - (الكاشف ٢ / ٣٦٧) وقال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ (التقريب ص / ٥٤٧) وأما عمران بن مسلم فهو المنقري أبو بكر ويمثل له القصير وثقه أحمد ، وقال يحيى بن سعيد مستقيم (الجرح والتعديل ٦ / ٣٠٤) وقد أخرج ابن عدي هذا الحديث من طريقه ، وقال: هو عندي ممن يكتب حديثه (الكامل ٦ / ١٦٧) وقال ابن حجر صدوق ربما وهم (التقريب ص / ٣٨٥)

ثبوته (يعني بقوله أنه يستحب ذكر الله تعالى في السوق وإن كان الحديث إسناده ضعيفا لأنه داخل تحت ذكر الله تعالى في الغافلين إذ الأسواق محل ارتفاع الأصوات، ومحل كذا وكذا، أما بالنسبة لمقدار الثواب الوارد في الحديث الضعيف فلا يضر ثبوته ولا عدم ثبوته "

أيضا بالحديث الذي أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه بسنده عن أبي أمامة عن النبي - (ﷺ) - من قام ليلتي العيدين يحتسب لله لم يمته قلبه يوم تموت القلوب" (١).

ورجال إسناده ثقات إلا أن ثور بن يزيد قد رمي بالقدر لكنه هنا يروي ما لا صلة له ببذعته فلا يخل بالاحتجاج به (٢)، ومحمد بن المصفي صدوق له أوهام (٣)، وفي سننه أيضا بقبه بن الوليد وهو من الأئمة الحفاظ صدوق لكنه كثير التدليس عن الضعفاء، (٤) روى له مسلم متابعة فقط، وهو هنا لم يصرح بما يثبت سماعه للحديث، ويكون الحديث ضعيفا

وقد ذهب العلماء إلى أنه يستحب إحياء ليلتي العيدين بذكر الله - تعالى -، وغيره من الطاعات لهذا الحديث الضعيف لأنه يعمل به في فضائل الأعمال كما قرر النووي، وقد ورد الحضر على قيام الليل، والتعب فيه في القرآن الكريم، والسنة النبوية المتواترة

وعبد الله بن دينار هو مولى ابن عمر ثقة (تقريب التهذيب ص/ ٢٥٢)

وابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب صحابي جليل (الاستيعاب).

وعليه فإسناد الحديث عند ابن شاهين حسن، وإن كان فيه يحيى بن سليم فما أنكر عليه هو روايته عن عبيد الله بن عمر، ولم يرو هذا الحديث عنه، وعمران بن مسلم فقد روى ابن عدي الحديث من طريقه، ولم يضعف الرواية، وباقي رجاله ثقات.

(١) كتاب: أبواب الصيام، باب: فيمن قام ليلتي العيدين ٢/ ٦٥٨ ح/ ١٧٨٢.

(٢) ثقة ثبت ألا أنه يرى القدر (التقريب ص/ ٨٩).

(٣) تقريب التهذيب (ص/ ٤٦٢) وقال الذهبي: ثقة يغرب (الكاشف ٢/ ٢٢٢).

(٤) هو قول ابن حجر في التقريب (ص/ ٨١) وقال الذهبي في الكاشف (١/ ٢٧٣) وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال النسائي: إذا قال حدثنا، وأخبرنا فهو ثقة.



والتقرب إلى الله - تعالى - بالذكر والدعاء ونحوهما مرغبا فيه في كل الأوقات والأحوال، وكل ذلك يشمل بعمومه ليأتي العيدين اللتين لهما من الفضل ما لهما^(١)

قال ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام^(٢): " حيث قلنا يعمل بالضعيف لدخوله تحت العمومات، مثاله: الصلاة المذكورة في أول جمعة من رجب^(٣) فإن الحديث فيها ضعيف، فمن أراد فعلها، وإدراجها تحت العمومات الدالة على فضل الصلاة والتسبيحات لم يستقم لأنه صح أن النبي - (ﷺ) - " نهى أن تخص ليلة الجمعة بقيام"^(٤)، وهذا أخص من العمومات الدالة على فضيلة مطلق العبادة

(١) منهج النقد في علوم الحديث للأستاذ الدكتور / نور الدين عتر ص/ ٢٩٦ ط/ دار الفكر - دمشق سورية ط/ ٣ - ١٤١٨ هـ .

(٢) ١ / ٢٠٠ ط/ مطبعة السنة المحمدية .

(٣) ذكرها زين الدين العراقي في المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ص/ ٢٤٠ ط/ دار ابن حزم بيروت ط/ ١٤٢٦ هـ - قال: حديث " ما من أحد يصوم أول خميس من رجب ثم يصلي فيما بين العشاء ، والعتمة اثنتي عشرة ركعة يفصل بين كل ركعتين بتسليمة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة ، و"إنا أنزلناه في ليلة القدر" ثلاث مرات ، و"قل هو الله أحد" اثنتي عشرة مرة فإذا فرغ من صلاته صلي علي سبعين مرة . . وفيه ثم يسأل حاجته في سجوده فإنها تقضى " قال في صلاة الرغائب أورده رزين في كتابه وهو موضوع .

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه ، كتاب: الصيام ، باب: كراهية صيام يوم الجمعة منفردا ٢ / ٨٠١ ح/ ١١٤٤ روى بسنده عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم " ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٥ / ٦٤ ح/ ٩١٢٧ مختصرا بمعناه وأخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى ، كتاب: الصيام ، باب: النهي عن صيام يوم الجمعة (نكر الاختلاف على محمد بن سيرين) ٣ / ٢٠٦ ح/ ٢٧٦٤ بمثله ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، كتاب: الصلاة ، باب: النهي عن أن تخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ٢ / ١٩٨ ح/ ١١٧٦ مختصرا بمثله .

وفيه يقول الإمام النووي في شرح الحديث " احتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدعة التي تسمى صلاة الرغائب قاتل الله واضعها، ومخترعها فإنها بدعة منكورة من البدع التي هي ضلالة وجهالة، وفيها منكرات ظاهرة، وقد صنف جماعة

من الأئمة مصنفات نفيسة في تفكيحها وتضلل فاعلها أكثر من أن تحصى^(١) يريد أنه إذا ورد حديث ضعيف في فضل عبادة من العبادات خاصة بوقت معين فلا يجوز الأخذ به على أنه يعمل بالضعيف في فضائل الأعمال، وما ورد فيه من فضائل الأعمال

وذلك لورود حديث آخر صحيح فيه النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام، وهذا يعتبر (يعني النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بقيام) يعتبر أخص من الأحاديث الدالة على مطلق فضيلة العبادة

(وعليه فلا يقال على الحديث الضعيف أنه يندرج تحت أصل إذا كان فيه حث على فعل ما، وورد في الصحيح النهي عن تخصيص هذا الفعل أو هذا الأمر بوقت ما، وذلك لأن من شروط العمل بالضعيف كما ذكر ألا يعارضه دليل آخر أقوى منه) أقول:

إلا أنه ينبغي أن يقال أن الحديث الضعيف - ضعف غير شديد - الذي له أصل ويعمل بما فيه الأولى أن يكون الأصل حديثاً آخر حتي يقال أن ما فيه أو الثواب والعقاب الذي اشتمل عليه قد ثبت بإسناد آخر صحيح، أما إذا كان ما جاء في الحديث لم يرد في حديث آخر بإسناد صحيح، وورد في آية قرآنية مثلاً فلا يقال فيه له أصل، وإنما يحكم عليه بالضعف، ويذكر أن ما في متنه قد ثبت في الآية القرآنية كذا

أما إذا كان الحديث إسناده ضعيف، ولم يشهد له حديث آخر، وشهد لمتنه أصل آخر، وذلك مثل آية قرآنية، أو إجماع أو قياس فمثل هذا لا يقال فيه: " الحديث ضعيف إلا أن له أصل ويراد بهذا الأصل الآية أو الإجماع أو القياس " وذلك لأن

(١) المنهاج ٢٠/٨ .

هذا لا يجري على قواعد المحدثين، فهم لا يثبتون ولا ينسبون اللفظ المروي للنبي - (ﷺ) - إلا من خلال الرجال، وإن كان هذا يجري على قواعد الفقهاء^(١). ومثال ذلك (الحديث الضعيف الموافق متنه لآية قرآنية، مثل ما رواه ابن أبي عاصم بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا قال: " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به ")^(٢) والحديث في إسناده نعيم بن حماد، وهو ضعيف^(٣)، وقال ابن رجب الحنبلي: تصحيح هذا الحديث بعيد جدا من وجوه، وذكر ما مفاده: تفرد نعيم بن حماد به، وأقوال الأئمة فيه بما يفيد ضعفه وكأنه ممن لا يحتمل تفرده، وأن فيه أيضا جهالة بعض رواته، واضطرابه، وقال وقد ورد القرآن بمثل هذا في غير موضع، وذكر بعض الآيات الدالة على المعنى المشتمل عليه المتن، ومنها قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾^(٥)(٦).

(١) بحث " تقوية الحديث الضعيف بين الفقهاء والمحدثين ص/ ٤٤) .

(٢) أخرجه في كتاب السنة ، باب: ما يجب أن يكون هوى المرء تبعا لما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم - ١ / ١٢ ح / ١٥ ط/ المكتب الإسلامي - بيروت ط/ ١ - ١٤٠٠ هـ ، وأخرجه ابن بطة العكبري في الإبانة الكبرى ، كتاب: الإيمان ، باب: ما يجب أن يكون هوى المرء تبعا لما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم - ١ / ٣٨٧ ح / ٢٧٩ ط/ دار الراية للنشر والتوزيع - الرياض .

(٣) قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا (التقريب ص/ ٥٢٠)

(٤) من الآية رقم (٦٥) من سورة النساء .

(٥) من الآية رقم (٣٦) من سورة الأحزاب .

(٦) جامع العلوم والحكم ٣ / ١١٤٣ ط/ دار السلام للطباعة ط/ ٢ - ١٤٢٤ هـ .



- فيقال في مثل هذا أنه لا يلزم من صحة معنى الحديث بوروده في آية قرآنية أن يصحح أو يحسن الحديث أو يقال أن له أصل وذلك جريا على قواعد المحدثين، وإنما يضعف الحديث لضعف سنده، ويشار إلى أن معناه ورد في آية قرآنية، فيستشهد بالآية لا بالحديث وذلك لأن من شروط العمل بالضعيف في فضائل الأعمال مفقود، وهو اندراجه تحت أصل معمول به (وهو حديث آخر جريا على قواعد المحدثين، وإن كان الأصل المعمول به عند الفقهاء لا يقتصر على الحديث، وإنما يدخل فيه الآية القرآنية، والإجماع، والقياس كما سيتضح ذلك فيما يأتي) ومن الأمثلة أيضا: -

أطلق بعض الأئمة أن للحديث أصل وهو الآية القرآنية يقول ابن عبد البر في مقدمة التمهيد: "والحديث الضعيف لا يدفع، ورب حديث ضعيف الإسناد صحيح المعنى" (١)

- فمما صح في القرآن، وكان في إسناده ضعف: ما رواه أبو داود في سننه (٢) قال: حدثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الحكم بن مصعب حدثنا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه أنه حدثه عن ابن عباس أنه حدثه قال: قال (عليه السلام) " من لزم الاستغفار جعل له الله من كل ضيق مخرجا، ومن كل هم فرجا، وورقه من حيث لا يحتسب " وأخرجه ابن ماجه في سننه، (٣) قال: حدثنا هشام بن عمار به بلفظه إلا أنه قدم الهم على الضيق، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤) قال فيه عبد الله بن الإمام أحمد: وجدت في كتاب أبي بخط يده حدثنا مهدي بن جعفر الرملي حدثنا الوليد به بلفظه إلا أنه قال فيه " أكثر " بدل " لزم "

(١) التمهيد (١/ ٥٨) .

(٢) كتاب: أبواب قيام الليل ، باب: تقريع أبواب الوتر ، باب في الاستغفار ٢/ ٨٥ ح / ١٥١٨ .

(٣) كتاب: الأدب ، باب: في الاستغفار ، ٢/ ١٢٥٤ ح / ٣٨١٩ .

(٤) ١٠٤ / ٤ ح / ٢٢٣٤ .

وأخرجه الحاكم في المستدرک،^(١) من طريق صفوان بن صالح ثنا الوليد بن مسلم حدثني الحكم به بمثله، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: الحكم بن مصعب فيه جهالة، والحديث من جميع طرقه فيه الحكم بن مصعب، وهو مجهول^(٢)

لكن وردت آيات قرآنية تبين فضيلة الاستغفار، وأنه سبب لجلب الرزق، و
تفريج الهم كما في قوله تعالى: ﴿وَأَن أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَّعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾..... الآية^(٣)، وقوله تعالى: {
ويا قوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه}..... الآية "وقوله على لسان سيدنا نوح
(عليه السلام) { فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم
بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا }..... الآية^(٤) .

(١) أخرجه في كتاب: التوبة، والإنابة ٤/ ٢٩١ ح/ ٧٦٧٧ .

(٢) الحكم بن مصعب القرشي المخزومي - نسبة إلى قبيلة مخزوم، وهو مخزوم بن يقظة بن زهرة - روى عن: محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، وروى عنه: الوليد بن مسلم قال أبو حاتم: هو شيخ للوليد بن مسلم، لا أعلم روى عنه أحد غيره، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، وقال الذهبي في الكاشف: صويلح، وقال في الميزان: روى عن محمد بن علي والد المنصور، وعنه الوليد بن مسلم، ذكره ابن حبان في الثقات، وفي الضعفاء أيضا، وقال: يخطئ، وقال ابن حجر: هذا مقل جدا، فإن كان أخطأ فهو ضعيف، وقد قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في الضعفاء، وقال: روى عنه أبو المغيرة أيضا، لا يجوز الاحتجاج بحديثه، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار، ثم قال - يعني ابن حجر - وهو تناقض صعب، وقال الأزدي: لا يتابع على حديثه، فيه نظر (الجرح والتعديل ٣/ ١٢٨، الثقات لابن حبان ٦/ ١٨٧ المجروحين ١/ ٢٤٩، والأنساب ١٢/ ١٣٦، والكاشف ١/ ٣٤٥، ميزان الاعتدال ١/ ٥٨٠، تهذيب التهذيب ٢/ ٤٣٩، لسان الميزان ٧/ ٢٠٢) .

(٣) من الآية رقم (٣) من سورة هود .

(٤) الآيات رقم (١٠، ١١، ١٢) من سورة نوح .

ومثال الحديث الضعيف الموافق للإجماع ما رواه البيهقي في سننه الكبرى بسنده عن أبي أمامة عن النبي - (ﷺ) - قال: "إن الماء طاهر إلا أن تغير ريحه أو طعمه أو لونه بنجاسة تحدث فيها"^(١) رواه مرفوعاً، ومرسلاً عن راشد بن سعد عن النبي - (ﷺ) -، ورواه موقوفاً على راشد بن سعد، وابن عون من قولهما وقال - يعني البيهقي - والحديث غير قوي إلا أنا لا نعلم في نجاسة الماء إذا تغير بالنجاسة خلافاً. ثم روى بإسناده عن الشافعي قال: "وما قلت من إنه إذا تغير طعم الماء، ولونه، وريحه كان نجساً يروى عن النبي - (ﷺ) - من وجه يثبت أهل الحديث مثله، وهو قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافاً. وقال النووي: "اتفق المحدثون على تضعيف حديث "الماء طهور إلا إذا تغير لونه..... الحديث"^(٢)

ومثال الحديث الضعيف الذي تلقاه العلماء بالقبول، ما رواه الإمام الدارمي في سننه بسنده عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن الكتاب الذي كتبه رسول الله - (ﷺ) - لعمر بن حزم "لا يمس القرآن إلا طاهر"^(٣)

(١) كتاب: الطهارة، جماع أبواب الماء الذي ينجس والذي لا ينجس، باب: نجاسة الماء الكثير إذا غيرته النجاسة ١/ ٣٩٢ ح/ ١٢٢٩.

(٢) سبل السلام للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني- نسبة إلى صنعاء قرية باليمن قديمة معروفة - ت ١١٨٢ هـ - ١/ ٢٥ ط/ دار الحديث (الأنساب ٨/ ٣٣٠).

(٣) السنن، كتاب: الطلاق، باب: لا طلاق قبل نكاح ٣/ ١٤٥٥ ح/ ٢٣١٢، وأخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب: القرآن، باب: الأمر بالوضوء لمن يمس القرآن ١/ ١٩٩ ح/ رقم (١) في الباب، وأخرجه أبو داود في المراسيل، كتاب: الطهارة، جامع الصلاة ص/ ١٢٢ ح/ ٩٣ وقال: روي هذا الحديث مرسلاً، ولا يصح، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب: الزكاة، ١/ ٥٥٢ ح/ ١٤٤٧ جزء من حديث طويل، وقال: هذا حديث صحيح كبير مفسر في هذا الباب، وذكر أقوال الأئمة فيه للاحتجاج به، وقال الذهبي:

قال ابن دقيق العيد في الإمام هذا مرسل، وبعض الرواة، ومن الناس من يثبت هذا الحديث بشهرة الكتاب (يعني كتاب عمرو بن حزم)، وتلقيه بالقبول، ويرى أن ذلك يغني عن طلب الإسناد^(١)

وقال الشوكاني بعد أن ذكر تخريج الحديث، وبين طرقه، وأن كل طريق منها لا يخلو من مقال سواء كان مرسلًا أو مسندًا، قال: وكتاب عمرو بن حزم تلقاه الناس بالقبول، ونقل قول يعقوب بن سفيان: لا أعلم كتاب أصح من هذا الكتاب^(٢). ومثال الحديث الضعيف الذي يوافق معناه القياس، إذا ما روي حديث ضعيف، وكان متنه موافق للقياس فإنه جرياً على قواعد المحدثين يضعف، ولا يحتج به، وأما جرياً على قواعد الفقهاء فيحتجون بمثل ذلك.

وفيه يقول ابن القيم في زاد المعاد^(٣) في فصل " خواص يوم الجمعة " قال الخاصة الحادية عشرة: أنه لا يكره فعل الصلاة فيه وقت الزوال، و ذكر فيه حديث ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة عن النبي (ﷺ) - " أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة " ^(٤).

(١) الإمام بأحاديث الأحكام لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب المعروف بابن دقيق العيد ت ٧٠٢ هـ - كتاب الطهارة ، باب: حكم الحدث الأصغر ١ / ٨٧ ط/ دار المعراج - السعودية ط/ ٢ - ١٤٢٣ هـ.

(٢) نيل الأوطار ١ / ٢٥٩ .

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد ١ / ٣٦٧ ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت ط/ ٢٧ - ١٤١٥ هـ .

(٤) الحديث أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب: الصلاة ، تفريع أبواب الجمعة ، باب: الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال ١ / ٢٨٤ ح/ ١٠٨٣ قال حدثنا ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم - فذكره ، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٧ / ٣٥٨ ح/ ٧٧٢٥ بلفظ متقارب ، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي قتادة إلا أبو الخليل ، وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب: الصلاة ، جماع أبواب الساعات التي تكرر فيها صلاة التطوع ، باب: ذكر البيان أن هذا النهي - يعني النهي عن الصلاة - مخصوص ببعض الأيام دون بعض فيجوز لمن حضر الجمعة أن يتنفل إلى أن يخرج الإمام ٢ / ٦٥٢ ح/ ٤١٢١ بلفظ مقارب ، وقال وله شواهد ، وإن كانت أسانيدها ضعيفة .

ثم قال: قال أبو داود: هو مرسل لأن أبا الخليل لم يسمع من أبي قتادة، والمرسل إذا اتصل به عمل، وعضده قياس، أو قول الصحابي أو كان مرسله معروفا باختيار الشيوخ، ورغبته عن الرواية عن الضعفاء، والمتروكين، ونحو ذلك مما يقتضي قوته عمل به.

الحديث الضعيف الذي يوافق معناه قول صحابي:

موافقة قول الصحابي – يعني الحديث الموقوف – لمتن الحديث الضعيف يصح أن يقال عنه أن له أصل وذلك لأن المرفوع، والموقوف كلاهما في اصطلاح المحدثين يطلق عليه حديث – بخلاف موافقة الضعيف لآية قرآنية، أو إجماع، أو

قياس – ومثاله ما رواه البيهقي بسنده^(١) روى بسنده عن صالح بن كيسان قيل يا رسول الله كان عليه قضاء من رمضان فقصي يوما أو يومين منقطعين أجزىء عنه؟ فقال (ﷺ): أرأيت لو كان عليه دين فقصاه درهما درهمين حتي يقضي دينه، أترون برئت ذمته؟ قال: نعم، قال: يقضى عنه.

قال البيهقي: هذا وإن كان مرسلًا فإنه إذا انضم إليه ما روينا فيه عن الصحابة، وإلى ظاهر الآية صار قويًا، يقصد بما رواه عن الصحابة: ما رواه بسنده عن عطاء

عن ابن عباس، وأبي هريرة – (ﷺ) قالوا: لا بأس بقضاء رمضان متفرقا "(٢)

(١) معرفة السنن والآثار، كتاب: الصيام، باب: قضاء صوم أيام رمضان ٦/ ٣١٢، ٣١٣ ح/ ٨٨٤١ .
(٢) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، كتاب: الصيام، ما قالوا في تفريق رمضان ٢/ ٢٩٢ ح/ ٩١١٤
قال: حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وأبي هريرة قالوا:
فذكره، وأخرجه البيهقي في معرفة السنن، والآثار كتاب: الصيام، باب قضاء صوم أيام رمضان ٦/ ٣١٣
ح/ ٨٨٣٩ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة بسنده، ومثله، ورجاله كلهم ثقات، حفص بن غياث ثقة
فقيه (التقريب ص/ ١٢٧)، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، قال الذهبي: أحد الأعلام
يروى عن مجاهد، وعطاء، وغيرهما، وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، (الكاشف ١/ ٦٦٦ ترجمة /
٣٤٦١، والتقريب ص/ ٣١٧)، وعطاء بن أبي رباح تابعي ثقة فقيه (التقريب ص/ ٣٤٦).

ويقصد بالآية قوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ... الآية (١)

المبحث الرابع: كثرة الطرق

من المصطلحات المستعملة لدى الأئمة قولهم: " وكثرة الطرق للحديث تدل على أن الحديث له أصل " ولا بد هنا من التفرقة بين الدلالة على أن للحديث أصل بكثرة الطرق، وبين ترقية الحديث لمجيبه من وجه آخر، وفي ذلك يقول الإمام النووي: " إذا روي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيبه من وجه آخر، وصار حسنا، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال بمجيبه من وجه آخر، وأما الضعف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره (٢).

وقد مثل الإمام السيوطي لما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين، وزال هذا الضعف لمجيبه من وجه آخر بالحديث الذي أخرجه الإمام الترمذي بسنده عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من بني فزارة تزوجت على

(١) من الآية رقم (١٨٥) من سورة البقرة .

(٢) تدريب الراوي / ١٩٢ .

نعلين..... الحديث – قال الترمذي عقبه: وفي الباب عن عمر، وأبي هريرة، وعائشة، وأبي حذر - (ﷺ) جميعا-(١)

قال السيوطي فعاصم(٢) ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه ومثل لما كان ضعفه لتدليس راويه بما رواه الترمذي أيضا بسنده عن البراء بن عازب - (ﷺ) - عن النبي - (ﷺ) -: " إن حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة..... الحديث

وقد عقب الإمام السيوطي على ذلك بقوله: فهشيم(٣) موصوف بالتدليس لكن لما تابعه عند الترمذي أبو يحيى التيمي، وكان للمتن شواهد من حديث أبي سعيد وغيره حسنه

هذا كله خاص بارتقاء الضعيف الذي ينجر ضعفه بمجيئه من طريق آخر أما إذ اكان للحديث طرق كلها ضعيفة، ولكن لا ترتقي فهذا هو ما يمكن أن يقال عنه أن الحديث له أصل، وهذا لا شك خلاف الترقية

وما أكثر كلام ابن حجر في هذه المسألة أثناء تعقيبه على الأحاديث، وأسانيدها حيث ذكر ذلك في غير موضع، فقد قال في الفتح(٤) في حديث " لا تجوز وصية لوارث " بعد ذكر طرق الحديث.

ولا يخلو إسناد كل منها من مقال، لكن بمجموعها يقتضي أن للحديث أصلا، وأيضا قال في حديث " لم يوقت رسول الله (ﷺ) ذات عرق..... الحديث " قال

(١) سنن الإمام الترمذي، كتاب: أبواب النكاح، باب: ما جاء في مهر النساء ٣/ ٤١٢ ح/ ١١١٣ .

(٢) عاصم هو ابن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ضعيف (تقريب التهذيب ص/ ٢٨٥) .

(٣) هشيم هو ابن بشير بن القاسم- ثقة كثير التدليس ، والإرسال الخفي (المرتبة الثالثة من طبقات المدلسين ص/ ٤٧ .

(٤) ٣٧٢ / ٥ .

بعد أن أورد بعض الشواهد بإيجاز دون ذكر عللها، قال: وهذا يدل على أن للحديث أصلاً

يعني ذكر أنه بمجموع ذلك يتبين أن له أصل، ولم يذكر ترقيته.

وقال الإمام الزيلعي^(١) قد جاء في نصب الراية للإمام الزيلعي^(٢) قال: وكم من حديث كثرت رواته، وتعددت طرقه، وهو حديث ضعيف، بل قد لا يزيد الحديث كثرة الطرق إلا ضعفاً، وهو ما عناه الشيخ أحمد شاكر بقوله: ولذا يتبين خطأ كثير من المتأخرين في إطلاقهم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن أو الصحيح فإنه إذا كان الضعف لفسق الراوي أو اتهامه ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع ازداد ضعفاً لأن تفرد الرواة المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم يرفع الثقة بحديثهم ويؤيد ضعف روايتهم^(٣).

ومثاله:

يمكن أن يمثل له بحديث " اطلبوا الخير عند حسان الوجوه " فقد روي هذا الحديث عن السيدة عائشة - (رضي الله عنها) -، وعن جابر بن عبد الله - (رضي الله عنه) -، وعن عبد الله بن عمر - (رضي الله عنه) -

(١) جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي - منسوب إلى زيلع قرية على البحر ، وهي تابعة للصومال - توفي سنة اثنتين وستين وسبعمائة (معجم البلدان ٣/ ١٦٤ ، والأعلام ٤/ ١٤٧) .

(٢) ٣٥٩ / ١ .

(٣) الباعث الحثيث ص/ ٥٧ .



أما حديث عائشة - (رضي الله عنها) - فقد أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده^(١) بسنده عنها، وفيه إسماعيل بن عياش، وهو مدلس، وقد روى الحديث بالنعنة^(٢)، وفيه جهالة جبرة بنت محمد بن سباع^(٣).

وحديث جابر بن عبد الله - (رضي الله عنه) - أخرجه البزار في مسنده^(٤) وقال البزار: عمر بن صهبان لين الحديث، وقد روى عنه جماعة وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط^(٥)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكر إلا عمر بن صهبان تفرد به سليمان بن كرار، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد^(٦) عمر بن صهبان متروك، وحديث ابن عمر - (رضي الله عنهما) - أخرجه عبد بن حميد في مسنده- كما في إتحاف الخيرة المهرة^(٧)، وقال البوصيري عقبه: هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن

وقال الإمام السخاوي في المقاصد الحسنة^(٨) طرقه كلها ضعيفة، وبعضها أشد في ذلك من بعض.

(١) ١٩٩ / ٨ / ح / ٤٧٥ .

(٢) طبقات المدلسين (المرتبة الثالثة) ص / ٣ .

(٣) لسان الميزان ٢ / ٤١٢

(٤) كشف الأستار ٢ / ٣٩٨ / ح / ١٩٤٨ .

(٥) ١٧٦ / ٦ / ح / ٦١١٧ .

(٦) ١٩٤ / ٨ .

(٧) ١٤٠ / ٦ / ح / ٩٥٥١ .

(٨) ص / ١٤٨



والمراد من هذا بيان الفرق بين أن الحديث بكثرة طرقه أو بمجيئه من طريق آخر يرتقي، وهو ما كان الضعف بسبب الضبط
وأما الضعف إذا كان بسبب الطعن في العدالة، وتعددت طرقه فلا يرتقي، وإنما
يمكن أن يقال فيه له أصل.





الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتييسره تذلل الصعاب، وبتوفيقه تنجز المهمات، والصلاة والسلام علي نبينا محمد - (ﷺ) - فبالصلاة عليه ترفع الدرجات والمقامات.

وبعد

فبعد الانتهاء من هذا البحث توصلت إلى نتائج عدة، وهي: -

- ١- لا يلزم من كثرة طرق الحديث الضعيف أن يرتقي، بل قد تزيده كثرة الطرق ضعفا.
- ٢- لا يلزم من ورود معنى الحديث الضعيف في آية قرآنية أو إجماع أو قياس أن يقال له أصل صحيح وذلك جريا على قواعد المحدثين.
- ٣- أي حديث شريف محل دراسة سواء كان سنده ضعيفا، أو توافرت فيه شروط الصحة، وكان مرويا في الصحيحين أو في أحدهما سواء عن نفس الصحابي أو غيره فلا بد من الإشارة إلى أن له أصل فيهما أو في أحدهما
- ٤- ورود المعلقات في صحيح البخاري لو لم تكن في أصلها صحيحة لما أوردها في صحيحه.
- ٥- الحديث الضعيف إذا كان له طريقا آخر مرسلا دل ذلك على أن الحديث له أصل
- ٦- ليس معنى أن الحديث " له أصل " أنه يرتقي فكل حديث يرتقي له أصل، وليس كل حديث له أصل يرتقي..

وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



فهرس المصادر والمراجع

- (١) الإبانة الكبرى لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد العكبري المعروف بابن بطة العكبري ت (٣٨٧) هـ ط/ دار الراية للنشر والتوزيع - الرياض
- (٢) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ت (٨٤٠) هـ ط/ دار الوطن للنشر - الرياض
ط/ ١٤٢٠ هـ
- (٣) الأحاديث المختارة لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي ت (٦٤٣) هـ ط/ دار الكتاب العربي - بيروت ط/ ١ - ١٤٠٥ هـ
- (٤) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان للأمر علاء الدين علي بن بلبان ت (٧٣٩) هـ ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت ط/ ٢ - ١٤١٣ هـ
- (٥) اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ت (٧٧٤) هـ ط/ دار الكتب العلمية ط/ ٢
- (٦) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني ت (٩٢٣) هـ ط/ المطبعة الكبرى الأميرية - مصر ط/ ١ - ١٣٢٣ هـ
- (٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد البر بن محمد النمري القرطبي ت (٤٣٦) هـ ط/ دار الجيل - بيروت ط/ أولى ١٣١٢ هـ،
- (٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير الجزري ت (٦٣٠) هـ ط/ دار الكتب العلمية ط/ ١ - ١٤١٥ هـ،
- (٩) الأسماء، والصفات للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ت (٤٥٨) هـ طبعة / مكتبة السوادى - جدة المملكة العربية السعودية ط/ ١ - ١٤١٣ هـ

- (١٠) الإصابة في تمييز الصحابة لأبي الفضل علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢) هـ
ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ط/ ١ ١٤١٥ هـ
- (١١) الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد الزركلي ت (١٣٩٦) هـ ط/ دار العلم
للملايين ط/ ١٥
- (١٢) الإلمام بأحاديث الأحكام لتقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب المعروف
بأبن دقيق العيد ت (٧٠٢) هـ - ط/ دار المعراج - السعودية ط/ ٢ - ١٤٢٣ هـ
- الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور ت ٥٦٢ هـ ط/ دائرة المعارف
العثمانية ط/ ١
- (١٣) تاريخ الثقات لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي ت (٢٦١) هـ ط/
دار الباز ط/ أولى ١٤٠٥ هـ،
- (١٤) تاريخ بغداد لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ت (٤٦٣) هـ
ط/ دار الغرب الإسلامي - بيروت ط/ أولى ١٤٢٢ هـ
- (١٥) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن
أبي بكر السيوطي المتوفى (٩١١) هـ ط/ دار طيبة
- (١٦) تذكرة الحفاظ لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي
ت (٧٤٨) هـ ط/ دار الكتب العلمية بيروت ط/ ١ - ١٤١٩ هـ،
- (١٧) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (المشهور بطبقات
المدلسين) لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني ت ٨٥٢ هـ ط/ مكتبة المنار -
عمان - ط/ ١ ١٤٠٣ هـ
- (١٨) تعظيم قدر الصلاة لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي ت (٢٩٤)
هـ ط/ مكتبة الدار - المدينة المنورة ط/ ١ - ١٤٠٦ هـ

- (١٩) تغليق التعليق لأبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني ت(٨٥٢) هـ ط/ المكتب الإسلامي - دار عمار - بيروت - عمان الأردن ط/ ١٤٠٥ هـ
- (٢٠) تفسير غريب ما في الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح الميورقي ت(٤٨٨) هـ ط/ مكتبة السنة - القاهرة - ١٤١٥ هـ
- (٢١) تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت(٨٥٢) هـ ط/ دار ابن رجب
- (٢٢) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢) هـ - ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ط/ ١ - ١٤١٩ هـ
- (٢٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني ت(٧٤٢) هـ ط/ مؤسسة الرسالة بيروت
- (٢٤) الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت(٣٥٤) هـ - ط/ دائرة المعارف العثمانية - الهند (١٣٩٣) هـ
- (٢٥) الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة لابن قطلوبغا الحنفي ت ٨٧٩ هـ ط/ مركز النعمان - صنعاء اليمن ط/ أولى ١٤٣٢ هـ
- (٢٦) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى (٤٦٣) هـ ط/ مكتبة المعارف - الرياض
- (٢٧) الجرح والتعديل لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ابن أبي حاتم ت
- (٣٢٧) هـ ط/ مجلس دائرة المعارف - الهند، ودار إحياء التراث العربي،

- (٢٩) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت (٤٣٠) هـ / ط / دار السعادة - مصر ١٣٩٤ هـ ،
- (٣٠) ديوان الضعفاء و المتروكون وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين لشمس الدين الذهبي ت (٧٤٨) ط / مكتبة النهضة ط / ٢
- (٣١) زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ط / ٢٧ - ١٤١٥ هـ
- (٣٢) السنن، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني ت (٣٨٥) هـ ط / مؤسسة الرسالة - بيروت ط / ١ - ١٤٢٤ هـ
- (٣٣) السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ت (٢٧٥) هـ ط / المكتبة العصرية - صيدا بيروت
- (٣٤) سنن الترمذي لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ت (٢٧٩) هـ - ط / مكتبة مصطفى البابي الحلبي ط / ٢ - ١٣٩٥ هـ
- (٣٥) السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ت (٤٥٨) هـ طبعة / دار الكتب العلمية - بيروت ط / ٣ - ١٤٢٤ هـ
- (٣٦) سير أعلام النبلاء للإمام شمس الدين الذهبي ت (٧٤٨) هـ - ط / مؤسسة الرسالة ط / ٣ - ١٤٠٥ هـ
- (٣٧) شرح الأربعين النووية في الأحاديث النبوية لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت (٦٧٦) هـ - ط / مؤسسة الريان ط / ٦ - ١٤٢٤ هـ
- (٣٨) الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ت (٣٩٣) هـ ط / دار العلم للملايين -

بيروت ط/ ٤ - ١٤٠٧ هـ

(٣٩) صحيح البخاري المسمى " الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله - (ﷺ) - وسننه وأيامه " للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ت (٢٥٦)

هـ ط/ دار طوق النجاة - ط/ ١ - ١٤٢٢ هـ ترقيم الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقي

(٤٠) الصحيح محمد بن إسحاق بن خزيمة ت (٣١١) هـ ط/ المكتب الإسلامي -

بيروت تحقيق / محمد مصطفى الأعظمي

(٤١) صحيح مسلم المسمى "المسند الصحيح المختصر بقل العدل عن العدل إلى رسول الله - (ﷺ) -" للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت

(٢٦١) هـ، ط/ دار إحياء التراث العربي- بيروت تحقيق الشيخ / محمد فؤاد عبد الباقي

(٤٢) صفة النفاق وذم المنافقين ط/ دار الصحابة للتراث - طنطا ط/ ١ - ١٤٠٨ هـ

(٤٢) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح ت (٦٤٣) هـ ط/ دار

الغرب الإسلامي - بيروت ط/ ٢ - (١٤٠٨) هـ

(٤٣) الضعفاء الصغير للإمام محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة (٢٥٦) هـ ط/

دار الوعي - حلب ط/ ١ - ١٣٩٦ هـ،

(٤٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين السخاوي ت (٩٠٢) هـ ط/

منشورات مكتبة الحياة - بيروت

(٤٥) طبقات الحفاظ لجلال الدين السيوطي ت (٩١١) هـ ط/ دار الكتب العلمية ط/

أولى ١٤٠٣ هـ



- (٤٦) طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي
ت(٧٧١) هـ ط/ دار هجر ط/ ٢ - ١٤١٣ هـ
- (٤٧) الطبقات الكبرى لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي ت(٢٣٠) هـ ط
/ مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ط/ ٢ - ١٤٠٨ هـ
- (٤٨) العلال الكبير لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذي ت(٢٧٩) هـ - ط/ عالم
الكتب - مكتبة النهضة - بيروت ط/ ١ -
- (٤٩) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث للعراقي لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد
الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي ت(٩٠٢) هـ - ط/ مكتبة
السنة - مصر ١٤٢٤ هـ.
- (٥٠) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للإمام شمس الدين الذهبي ت
(٧٤٨) هـ ط/ دار القبلة - جدة ط/ الأولى ١٤١٣ هـ
- (٥١) الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني المتوفى(٣٦٥) هـ
ط/ دار الكتب العلمية ط/ ١ - ١٤١٨ هـ.
- (٥٢) كتاب الإيمان للإمام أحمد بن حنبل ت(٢٤٠) هـ ط/ ١ - تحقيق / عادل آل
حمدان.
- (٥٣) كتاب السنة، ط/ المكتب الإسلامي - بيروت ط/ ١ - ١٤٠٠ هـ
- (٥٤) كشف الأستار عن زوائد البزار لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي
ت(٨٠٧) هـ ط/ مؤسسة الرسالة - بيروت ط/ ١ - ١٣٩٩ هـ
- (٥٥) لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور
ت(٧١١) هـ ط/ دار صادر - بيروت ط/ ٣ - ١٤١٤ هـ

- (٥٦) لسان الميزان لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢) هـ - ط/ مؤسسة الأعلمي - بيروت ط / ٢
- اللباب في تهذيب الأنساب لأبي الحسن عز الدين بن الأثير الجزري ت ٦٣٠ هـ ط/دار صادر-بيروت
- (٥٧) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت (٣٥٤) هـ ط/ دار الوعي حلب ط/ ١
- (٥٨) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ت(٨٠٧) هـ ط/ مكتبة القدسي - القاهرة ١٤١٤ هـ
- (٥٩) مجموع الفتاوى لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ت (٧٢٨) هـ ط/ مجمع الملك فهد - المدينة المنورة ط/ ١٤١٦ هـ
- (٦٠) المستدرك على الصحيحين للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه الحاكم ت (٤٠٥) طبعة / دار الكتب العلمية - بيروت ط/ ١ - ١٤١١ هـ
- (٦١)المسند للإمام أحمد بن حنبل الشيباني ت (٢٤١) هـ ط/ مؤسسة الرسالة ط/ ١ - ١٤٢١ هـ
- (٦٢) مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ت(٣٥٤) هـ ط/ دار الوفاء للطباعة والنشر ط/ أولى- ١٤١١ هـ،
- (٦٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري ت(٨٤٠) هـ ط/الدار العربية - بيروت
- (٦٤) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأبي العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي
- ت(٧٧٠) هـ ط/ المكتبة العلمية - بيروت

- (٦٥) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢) هـ ط/ دار الغيث السعودية - ط/ ١ - ١٤١٩ هـ
- (٦٦) معرفة أنواع علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح ت (٦٤٣) هـ ط/ دار الفكر - سوريا ط/ ١ - ١٤٠٦ هـ
- (٦٧) معرفة السنن، والآثار لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ت (٤٥٨) هـ طبعة / دار الوفاء - المنصورة - ط/ ١ - ١٤١٢ هـ
- (٦٨) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت (٨٠٦) هـ ط/ دار ابن حزم بيروت ط/ ١ - ١٤٢٦ هـ
- (٦٩) المقنع في علوم الحديث لسراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي بن الملقن ت (٨٠٤) هـ ط/ دار فواز للنشر - السعودية
- (٧٠) مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني ت (٣٩٥) هـ، ط / دار الفكر ١٣٩٩ هـ
- (٧١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت (٦٧٦) هـ ط/ دار إحياء التراث العربي - بيروت - ط/ ٢ - ١٣٩٢ هـ
- (٧٢) منهج النقد في علوم الحديث للأستاذ الدكتور / نور الدين عتر ط/ دار الفكر - دمشق سورية ط/ ٣ - ١٤١٨ هـ
- (٧٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ت (٧٤٨) هـ ط/ دار المعرفة - بيروت ط/ ١ - ١٣٨٢ هـ
- (٧٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢) هـ ط / مطبعة السفير بالرياض ط/ أولى ١٤٢٢ هـ



(٧٥) النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ت (٨٥٢) هـ ط/ عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – المدينة المنورة ط/ ١ -

١٤٠٤ هـ

(٧٦) النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ت ٦٠٦ هـ ط/ المكتبة العلمية – بيروت ١٣٩٩ هـ

(٧٧) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ط/ دار الحديث – مصر ط/ ١ - ١٤١٣ هـ

(٧٨) الوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ت ٧٦٤ هـ ط/ دار إحياء التراث - بيروت

(٧٩) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأبي شعبة محمد بن محمد بن سويلم ت (١٤٠٣) هـ ط/ دار الفكر العربي

(٨٠) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس أحمد بن محمد بن خلكان ت (٦٨١) هـ ط/ دار صادر – بيروت ط/ ١ - ١٩٧١ م



فهرس الموضوعات

ملخص البحث:	٣٩٤
أهمية الموضوع، وسبب اختياري له:	٣٩٩
منهج البحث:	٣٩٩
الدراسات السابقة:	٤٠٠
حدود البحث:	٤٠٠
خطة البحث:	٤٠٠
الفصل الأول:	٤٠١
المبحث الأول: معنى الأصل في اللغة:	٤٠٢
المبحث الثاني: ورود لفظ أو مصطلح "أصل الحديث على السنة المتقدمين"	٤٠٤
المبحث الثالث: استعمال الأئمة أصحاب المتون لمصطلح "أصل الحديث	
أو للحديث أصل "	٤٠٧
الفصل الثاني:	٤٢٢
المبحث الأول: استعمال الأئمة أصحاب كتب علوم الحديث لهذا	
المصطلح:	٤٢٢



المبحث الثاني قول الأئمة عن الحديث: أصله في الصحيحين، أو أصله في الصحيح، أو أصله في البخاري أو في مسلم.....	٤٤٥
المبحث الثالث: اندراج الضعيف تحت أصل.....	٤٦١
المبحث الرابع: كثرة الطرق.....	٤٧٤
الخاتمة.....	٤٧٩
فهرس المصادر والمراجع.....	٤٨٠

بسم الله الرحمن الرحيم